جمـهوريــة العــراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الجــامعة العــراقية
كلية العلوم الإسلامية
قسم الحديث
الدراسات العليا

الأحاديث التي استدل بها الفقهاء وأعلها ابن عبد الهادي في جزئه من أول الكتاب إلى حديث إذا أتى الرجل والصبح قائمة (دراسة نقدية)

أطروحة مقدمة

إلى مجلس كلية العلوم الإسلامية _ الجامعة العراقية _ قسم الحديث وعلومه

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه فلسفة علوم إسلامية

تخصص _ حديث نبوي _

من الطالب

عثمان شهاب أحمد حسين

بإشراف الاستاذ الدكتور

قاسم محمد أحمد الخزرجي

1442هـ

2020 م

حياة ابن عبد الهادي الشخصية

الْمَطْلَبُ الأَوَّل : اسمه ونسبه وكنيته ولقبه ومذهبه.
الْمَطْلَبُ الثَّانِي : ولادته ونشأته.
الْمَطْلَبُ الثالث: أسرته.

الْمَبْحَثُ الأَوَّل: حياة ابن عبد الهادي الشخصية.

توطئة

تظافر أصحاب السير والتراجم على تتبع سيرة ابن عبد الهادي تتبعاً دقيقاً، حيث اعتنوا بالترجمة لشيوخه، وآثاره ورحلاته العلمية، الى غير هذا، وحظي باعتناء علماء هذه الامة .

وقد عاش ابن عبد الهادي في فترة قصيرة من الزمن مما جعلت المصنفين لا يلتفتون اليه الا بعد وفاته، أو آخر عمره، لذا لا زالت بدايات نشأته محل خلاف بين المؤرخين وهذا ما يفسر اختلاف الأقوال، حول مولده واتفاقها في وفاته، وعلى كثرة المصنفات التي أفردت لابن عبد الهادي ترجمة خاصة.

المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه ومذهبه:

هو: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي ابن يوسف بن محمد بن قدامة بن نصر بن حذيفة بن محمد بن يعقوب بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل، المقدسي الجماعيلي، ثم الصالحي الحنبلي المذهب الحافظ المفسر المعروف بابن عبد الهادي، نسبة إلى جده عبد الهادي[1].

المطلب الثاني: ولادته ونشأته

أولاً ولادته:

اتفق أهل العلم على أن مكان ولادته صالحية دمشق في جبل قاسيون، وأن الشهر الذي ولد فيه هو شهر رجب، واختلف في سنة ولادته على عدة أقوال هي:

1. ذهب بعض المؤرخين الى أن ولادته كانت سنة (705 هـ)، قال بذلك ابن كثير[2]، والصفدي[3]، وابن رافع السلامي[4]، والحسيني[5]، والداوودي [1].

---

(1) . ينظر : في ترجمة ابن عبد الهادي المصادر الآتية:
تذكرة الحفاظ : 202/4، الوافي بالوفيات: 113/2، أعيان العصر وأعوان النصر: 273/4. ذيل تذكرة الحفاظ: 49 – 50، البداية والنهاية : 14/ 210 – 211، الوفيات: 457/1 – 459، ذيل طبقات الحنابلة: 5/ 115– 123، المقصد الارشد في تراجم أصحاب الإمام أحمد360/2، السلوك لمعرفة دولة الملوك 409/2، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة= =5 /61، بغية الوعاة : 29/1 – 30، طبقات الحفاظ : ص524، طبقات المفسرين : 83/2 – 84، شذرات الذهب : 140/6، أبجد العلوم: 656/1، معجم المؤلفين: 131/12.

(2) . البداية والنهاية: 210/14 .

(3) . الوافي بالوفيات : 113/2، أعيان العصر وأعوان النصر: 275/4.

(4) . الوفيات:457/1.

(5) . ذيل تذكرة الحفاظ : ص49.

2. وذهب بعض المؤرخين الى أن ولادته كانت سنة(704 هـ)، قال بذلك ابن رجب[2]، وابن العماد الحنبلي [3].
3. ونقل بعضهم الشك في ذلك بين عام (704 هـ) و (705هـ) و (706 هـ) وممن أشار إلى ذلك الذهبي[4]، والكرمي[5].

ولعل الراجح في سنة ميلاده هو سنة(705 هـ) لان أكثر القائلين بذلك هم أقرانه ومعاصروه .

ثانياً: نشأته:

نشأته وبدايته العلمية: نشأ ابن عبد الهادي في دمشق إحدى عواصم العلم، وتربى في بيئة علمية خصبة، حيث عرفت أسرته بالعلم وسعة الاطلاع، فورث عنهم حب العلم وحلية الفهم، وبدت عليه النباهة منذ صغره فاستقى من والده[6]، ثم أخذ يتعهد الشيخ التقي سليمان بن حمزة لسماع الحديث، وهو لم يتجاوز العاشرة، وبعدها سمع من ابن الدائم وزينب بنت كمال[7] .

---

(1) . طبقات المفسرين للداوودي :83/2.
(2) . ذيل طبقات الحنابلة : 436/2.
(3) . شذرات الذهب : 141/6 .
(4) . تذكرة الحفاظ : 202/4.
(5) . الشهادة الزكية: ص51 .
(6) . الدرر الكامنة: 229/1 .
(7) . ينظر: الوفيات لابن رافع: 457/1 -458 .

وزينب بنت أحمد كمال الدين: ابن عبد الرحيم بن عبد الواحد بن أحمد المقدسية، شيخة مشيخة مسندة، سمعت من محمد بن عبد الهادي، وإبراهيم بن خليل، وأجاز لها إبراهيم بن الخير وخلق من بغداد، أجازت لي سنة تسع وعشرين وسبع مئة بدمشق، وتوفيت رحمها الله تعالى سنة أربعين وسبع مئة، في تاسع عشر

وقرأ كتبا كثيرة، منها أرجوزة محمد بن أحمد الخوبي في علم الحديث، والشاطبية، والمقنع لابن قدامة في الفقه، ومختصر ابن الحاجب في الاصول، وغير ذلك[1]، وتفنن في علوم شتى قال ابن كثير: " وحصل من العلوم ما لم يبلغه الشيوخ الكبار، وتفنن في الحديث، والنحو والتصريف، والفقه والتفسير، والتاريخ والقراءات[2].

وطالع كتباً كثيرة قرأها بعين الحاذق الناقد منها: الملل والنحل لابن حزم، قال مقيما: وقد طالعت أكثر كتاب الملل والنحل لابن حزم فرايته قد ذكر فيه عجائب كثيرة ونقولا غريبة وهو يدل على قوة ذكاء مؤلفه وكثرة اطلاعه[3].

المطلب الثالث: أسرته :

ينتسب ابن عبد الهادي الى أسرة رفيعة الحسب، كما اشتهر الكثير من أهل بيته بالعلم والصلاح، فأبوه كان من أهل العلم، والبصيرة، والحرص، ولد سنة(672 هـ)، وسمع من الفخر بن البخاري، وزينب بنت مكي وغيرهم، وسمع منه ولده، وابن رافع، وابن رجب وجمع غيرهم، توفي في الرابع من صفر سنة(ت: 752هـ)[4] .

أما إخوته منهم :

1. عبد الرحمن بن أَحمد بن عبد الهادي، سمع من التقي سليمان والحجار وأبي نصر ابن الشيرازي وغيرهم، مات بالصالحية(ت: 789هـ)[5].

جمادى الأولى عن أربع وتسعين سنة. أعيان العصر وأعوان النصر: 390/2، الوافي بالوفيات: 43/15.

(1) . الوافي بالوفيات: 113/2.

(2) . البداية والنهاية: 244/14 .

(3) . ينظر : البداية والنهاية : 244/14 – 247، الدرر الكامنة 61/5-62.

(4) . ينظر: الوفيات لابن رافع السلامي: 457/1، ذيل طبقات الحنابلة: 115/5-117، الدرر الكامنة: 61/5، شذرات الذهب: 140/6 .

(5) . أنباء الغمر بأبناء العمر: 254/1.

2. ابو بكر بن أَحمد بن عبد الهادي سمع بن الحجار، وأجاز له ابن سيد الناس وغيره وحدث ومات بصالحية دمشق (ت: 799)[1].
3. إبراهيم بن أَحمد بن عبد الهادي، سمع عائشة بنت مسلم، وزينب بنت الكمال، سمع منه الحافظ ابن حجر، وغيره، توفي (ت: 800هـ)[2].

وفاته:

ذهب أهل العلم إلى ان وفاة ابن عبد الهادي كانت في جمادي الأولى لسنة (744هـ) في وقت العصر، ولم يبلغ الأربعين من عمره، ودفن في جبل قاسيون، قال ابن كثير: وفي يوم الأربعاء عاشر جمادى الأولى توفي صاحبنا الشيخ الإمام العالم العلامة الناقد البارع في فنون العلوم شمس الدين محمد بن الشيخ عماد الدين أحمد بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي، تغمده الله برحمته، وأسكنه بحبوحة جنته، مرض قريبا من ثلاثة أشهر بقرحة وحمى سل، ثم تفاقم أمره وأفرط به إسهال، وتزايد ضعفه إلى أن توفي يومئذ قبل أذان العصر، فأخبرني والده أن آخر كلامه أن قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين. فصلى عليه يوم الخميس بالجامع المظفري وحضر جنازته قضاة البلد وأعيان الناس من العلماء والأمراء والتجار والعامة، وكانت جنازته حافلة مليحة، عليها ضوء ونور، ودفن بالروضة إلى جانب قبر السيف ابن المجد رحمهما الله تعالى، وكان مولده في رجب سنة خمس وسبعمائة فلم يبلغ الأربعين، وحصل من العلوم ما لا يبلغه الشيوخ الكبار، وتفنن في الحديث والنحو والتصريف والفقه والتفسير والأصلين والتاريخ والقراءات وله مجاميع وتعاليق مفيدة كثيرة، وكان حافظا جيدا لأسماء الرجال، وطرق الحديث، عارفا بالجرح والتعديل، بصيرا بعلل الحديث، حسن الفهم له، جيد المذاكرة صحيح الذهن مستقيما على طريقة السلف، واتباع الكتاب والسنة، مثابرا على فعل الخيرات[3].

---

(1) . ينظر: الدرر الكامنة: 523/1، ذيل التقييد : 2/ 338 .

(2) . الدرر الكامنة: 9/1 .

(3) . ينظر: البداية والنهاية: 211/14.

المبحث الثاني: حياة ابن عبد الهادي العلمية. وفيه

الْمَطْلَبُ الأول: شيوخه وتلاميذه.
الْمَطْلَبُ الثاني: مؤلفاته .
الْمَطْلَبُ الثالث: ثناء العلماء عليه ومناقبه .

الْمَطْلَبُ الأول: شيوخه وتلاميذه :

أولاً شيوخه :

تتلمذ الإمام ابن عبد الهادي على يد عدد من المشايخ الفضلاء والعلماء من محدثين ونقاد وفقهاء؛ منهم :

1. والده : أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن يوسف بن محمد بن قدامة الحنبلي المقدسي الصالحي (ولد سنة: 671 – 752 هـ)[1].
2. القاضي تقي الدين أبو الفضل المقدسي: سليمان بن حمزة بن أحمد بن عمرو بن محمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثم الصالحي القاضي الحنبلي، المسند المعمر الرحلة، قال البرزاني: " شيوخه بالسماع نحو مائة شيخ، بالإجازة أكثر من سبعمائة، وخرجت له المشيخات والعوالي والمصافحات والموافقات، (ولد سنة: 628 – 715 هـ)[2].
3. ابن عبد الدائم: أبو بكر المسند زين الدين أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي الصالحي الحنبلي، (ولد سنة: 626 – 718 هـ)[3].
4. سعد الدين بن سعد: يحيى بن محمد بن سعد بن عبدالله بن سعد الانصاري المقدسي الصالحي، (ولد سنة:631 – 721 هـ)[4].
5. ابن الزراد: محمد بن أحمد بن أبي الهيجاء بن الزراد شمس الدين ابو عبد الله الصالحي، (ولد سنة: 646 – 726 هـ)[5].
6. ابن مسلم: محمد بن مسلم بن مالك بن مزروع بن جعفر الزيني شمس الدين الصالحي الحنبلي، قاضي القضاة[6].

---

(1) . ينظر: الوفيات لابن رافع: 2/ 141، ذيل التقييد: 341/1 .

(2) . البداية والنهاية : 75/14، ذيل طبقات الحنابلة: 400/4 .

(3) . ينظر: الدرر الكامنة: 1/ 523.

(4) . ينظر: المصدر نفسه: 195/6.

(5) . ينظر: المصدر نفسه: 110/5.

(6) . ينظر: البداية والنهاية: 126/14، وذيل طبقات الحنابلة :4 /466، الدرر الكامنة: 9/6، وشذرات الذهب : 72/6 .

7. ابن تيمية: تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تميمية الحراني الحنبلي، شيخ الإسلام، وقد لازمه ابن عبد الهادي مدة، وتأثر به، وتبنى آراءه ودافع عنه ونصره بعد وفاته، (ولد سنة: 661 – 728 هـ)[1].
8. مجد الدين الفراء الحراني: إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن الفراء الحراني ثم الدمشقي الفقيه الحنبلي شيخ المذهب [2].
9. زينب بنت الكمال: أم عبدالله زينب بنت الكمال أحمد بن عبد الرحيم المقدسية، مسندة الشام روت عن محمد بن عبد الهادي وعبد الحميد بن عبد الهادي، (ولد سنة: 64 – 740 هـ)[3].
10. المزي: أبو الحجاج جمال الدين يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف بن عبد الملك القضاعي الحلبي ثم الدمشقي، الإمام الحافظ العلامة شيخ المحدثين[4]، وقد لازمه الإمام ابن عبد الهادي أكثر من عشر سنين، وانتفع من علمه كثيرا د، فقد تأثر بالإمام المزي كثيرا، (ولد سنة: 654 – 742 هـ).
11. شرف الدين المقدسي: عبد الله بن الحسن بن عبدالله بن عبد الغني بن عبدالواحد بن علي بن سروة المقدسي الحنبلي (ولد سنة: 646 – 732 هـ)[5].

12. أبو العباس الأندرشي: أحمد بن سعد بن محمد بن أحمد الغساني الأندرشي الاندلسي النحوي[6]، وعلى يديه أشتغل الإمام ابن عبد الهادي بالنحو[1].

---

(1) . ينظر: البداية والنهاية :135/14 ، وذيل طبقات الحنابلة 491/4-494 ، والدرر الكامنة 168/1.

(2) . ينظر: ذيل طبقات الحنابلة : 532/4، والدرر الكامنة : 450/1.

(3) . ينظر: الوفيات لابن رافع : 316/1 .

(4) . ينظر: الوفيات لابن رافع: 395/1 – 397، طبقات الشافعية: 74/3، ديوان الإسلام 204/4 – 205.

(5) . ينظر: البداية والنهاية : 159/14 .

(6) . ينظر: الوفيات لابن رافع: 127/2 – 129، والدرر الكامنة: 135/1، وبغية الوعاة:309/1.

ثانياً تلاميذه: فقال صاحب كتاب معجم أصحاب ابن تيمية: وتتلمذ عليه جمع من الفضلاء في حياة ابن تيمية، شأنه شأن ابن القيم رحمه الله[2]، ومن العجيب الغريب أني لم أقف في هذه الكتب التي ترجمت لابن عبد الهادي، على ذكر لتلاميذه؟؟!!، ولم أقف من جميع هذه المصادر أنها ذكرت عدداً من تلامذته؟ أو أشارت إلى ذلك، وقد يكون سبب ذلك لكثرتهم، وهذه الكثرة سبب لعدم ذكرهم، فهو كان مدرس في بعض المدارس[3]، أو لتشابه الأسماء معه في هذا الاسم " ابن عبد الهادي "[4]، فأكثر من عالم ومحدث بهذا الاسم.

المطلب الثاني: مؤلفاته:

إن أعظم ما يمثل العالم أمران، **أولاً:** وجهوده العلمية، من علم نشره، وكتب ألفها ومجالس أقامها و**ثانياً:** تلاميذه الذين يحملون فكره من بعده، ويحفظون علمه ويهتمون بمصنفاته، وينافحون عنه، ومؤلفاته التي ينتفع بها بعد رحيله، وهذه من أهم سمات ذلك.

وابن عبدالهادي قد ترك من ذلك كله، ولعل المؤلفات الكثيرة والمتنوعة له تعد خير دليل على علمية هذا الإمام ترك ثروة علمية، على الرغم من قصر الفترة التي عاشها، وقد سرد الكثير ممن ترجم للإمام ابن عبد الهادي، شيئاً من مؤلفاته، واختلف في أسماء بعضها، وهذه قائمة من مؤلفاته، وفق ما ورد ذكرها في كتب التراجم، وقال يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن المبرد الحنبلي (المتوفى: 909هـ): وله ثمانية وسبعون كتاباً[5]، فحدد كتب ابن عبد الهادي بهذا الرقم، ويميل الباحث إلى أنها أكثر من ذلك، فكان رحمه الله كثير الكتابة والتأليف، فكان يكتب ويجيب عن السؤال الواحد؛ بمجلد بأكمله، وقد يجيب أحياناً بأكثر من خمسين صفحة[6]، وأما كتبه التي وقفت عليها وذكرها أهل العلم هي:_

---

(1) . ينظر : أعيان العصر:276/4.

(2) . ينظر: معجم أصحاب شيخ الإسلام ابن تيمية: 135/1.

(3) . ينظر: ذيل طبقات الحنابلة: 117/5-123 ، الشهادة الزكية: ص51.

(4) . ينظر: الأوهام الواقعة في أسماء العلماء والأعلام: ص 11.

(5) . ينظر: محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: 35/1.

(6) . الشهادة الزكية: ص54 .

1. اجتماع الضميرين.
2. أحاديث الجمع بين الصلاتين في الحضر، جزء.
3. أحاديث حياة الأنبياء في قبورهم جزء.
4. أحاديث الصلاة على النبيﷺ.
5. اقامة البرهان على عدم وجود صوم الثلاثين من شعبان، جزء، مطبوع.
6. الاكل من الثمار التي لا حائط عليها، جزء.
7. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، جزء.
8. تحريم الربا، جزء.
9. تحقيق الهمز والأبدال في القراءات، جزء.
10. أصحاب الكتب الستة عدة أجزاء.
11. تعليقه على سنن البيهقي الكبرى تقع في عشرين مجلدا أكمل منها مجلدين.
12. تعليقه على كتاب الثقات لابن حيان يقع في عدة مجلدات أكمل منها مجلدين.
13. تعليقه على العلل لابن حاتم أكمل مجلدين، مطبوع.
14. جزء في قوله تعالى: (لمسجد اسس على التقوى).
15. حجب الأم بالإخوة، وأنها تحجب بدون ثلاثة، جزء.
16. حواش على كتاب (الإلمام) لابن دقيق العيد.
17. الرد على ابن دحية.
18. الرد على محمد طاهر المقدسي لإباحة السماع.
19. تعليقه على كتاب المنتقى في أحاديث الأحكام لأبي البركات ابن تيمية في ستِ مجلدات ولم تكتمل.
20. تملك الاب من مال ولده ما شاء، جزء.
21. الأحكام الكبرى، رتبها على أحكام الحافظ الضياء المقدسي أتم منها سبع مجلدات من أصل عشرة مجلدات.

22. الرد على إلكيا[1] الهراسي جزء كبير.
23. شرح لامية ابن مالك، جزء.
24. شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك، في النحو أكمل منه مجلدين.
25. الرد على أبي بكر الخطيب الحافظ في مسالة الجهر بالسملة، مجلد.
26. الصبر، جزء.
27. صفة الجنة، جزء.
28. صلاة التراويح، جزء كبير.
29. العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية، مطبوع.
30. العقيقة، جزء.
31. العمدة في الحفاظ، أكمل منه مجلدين.
32. فصل النزاع بين الخصوم في الكلام على أحاديث أفطر الحاجم والمحجوم.
33. فضائل الحسن البصري رَضِيَ اللَّه عَنْهُ، جزء.
34. فضائل الشام، جزء.
35. الكلام على أحاديث البحر(هو الطهور ماؤه) جزء كبير.
36. الكلام على أحاديث القلتين، جزء.
37. الكلام على أحاديث كثيرة فيها ضعف من (المستدرك) للحاكم.
38. الكلام على أحاديث لبس الخفين للمحرم، جزء كبير.
39. الكلام على أحاديث محلل السباق، جزء.
40. الكلام على حديث ابي سفيان (ثلاث اعطيتهم يا رسول الله) والرد على ابن حزم في قوله انه موضوع.
41. الكلام على أحاديث الزيارة ، جزء.
42. الكلام على حديث (أصحابي كالنجوم...)، جزء.
43. الكلام على حديث(أفرضكم زيد)، جزء.

---

(1) . إلكيا (بكسرتين فسكون فمثناة من تحت مفتوحة فارسي معرب بمعنى عظيم) ينظر: سير أعلام النبلاء: 350/19، ذيل طبقات الحنابلة: 120/5

44. الكلام على حديث (الطواف بالبيت صلاة...).
45. الكلام على حديث معاذ في الحكم بالراي، جزء كبير.
46. ما أخذ على تصانيف أبي عبدالله الذهبي الحافظ شيخه، عدة أجزاء.
47. المحرر في الأحكام، (المحرر في الحديث).
48. المراسيل، جزء.
49. مسافة القصر، جزء.
50. مسالة الجد والأخوة، جزء.
51. مصنف في الزيارة، مجلد.
52. المعجزات والكرامات، جزء كبير.
53. منتخب من سنن أبي داود مجلد لطيف.
54. تعليقه على سنن البيهقي الكبرى (أكمل منها مجلدان).
55. منتخب من مسند الإمام أحمد بن حنبل، مجلدان.
56. منتقى من(تهذيب الكمال) للمزي، كمل منه خمسة أجزاء.
57. منتقى من (علل الدار قطني)، مجلد.
58. منتقى من (مختصر المختصر) لابن خزيمة، ومناقشة على احاديث أخرجها فيه فيها مقال، مجلد.
59. مولد النبي صلى الله عليه وسلم. جزء كبير[1].
60. الكلام على أحاديث (مختصر ابن حاجب)[2].

61. الأعلام في ذكر مشايخ الأئمة الأعلام[3].

---

(1) . ذيل طبقات الحنابلة: 5/ 117- 118- 119 – 120- 121، هدية العارفين: 2/151-167، وطبقات الحفاظ: 524.

(2) . ذيل طبقات الحنابلة:118/5، الدرر الكامنة:62/5، طبقات الحفاظ:233/1، طبقات المفسرين : 84/2، البدر الطالع :108/2 .

(3) . هدية العارفين: 151/2.

62. الأحكام في الفقه لم يكمله، يقع في ثمان مجلدات[1].
63. الصارم المنكي في الرد على السبكي[2].
64. تراجم الحفاظ [3].
65. التفسير المسند لم يكمل[4].
66. تنقيح التحقيق في أحاديث (التعليق) لابن الجوزي، مجلدان، مطبوع[5].
67. رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة، مطبوع[6].
68. جزء من أحاديث الضعيفة والموضوعة في مناهج السنة النبوية مطبوع[7].
69. الرد على أبي حيان النحوي فيما رده على ابن مالك واخطأ فيه، جزء [8].

70. الصارم المنكي، في الرد على السبكي في مسالة شد الرحل لزيارة القبور مطبوع[1] .

---

(1) . الوافي بالوفيات: 131/2، الدرر الكامنة: 202/3، طبقات المفسرين: 84/2.

(2). ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي: 233/1 .

(3) . الوافي بالوفيات : 113/2 .

(4) . الدرر الكامنة: 62/5، وطبقات الحفاظ :524، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: 109/2.

(5) . ذيل طبقات الحنابلة : 117/5، الدرر الكامنة : 202/3، طبقات الحافظ :525، ذيل تذكرة الحفاظ: 351، طبقات المفسرين: 84/2، البدر الطالع : 108/2، هدية العارفين: 151/2.

(6) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص83.

(7) . ذكره رمضان ششن في كتابه نوادر المخطوطات العربية بعنوان: جملة من الأحاديث الموضوعة :130/1 ، وطبع بعنوان: رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة . ووجدت هذا الكلام في بحث منشور على الأنترنيت، وكذلك أشار اليه محقق كتاب _المحرر_ لابن عبد الهادي فقد أشار المحقق على أن هذه الرسالة في _الأحاديث الضعيفة والموضوعة_ هي من مؤلفات ابن عبد الهادي.

(8) . ذيل طبقات الحنابلة : 119/5، والدرر الكامنة :201/3 ، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة : 169/2.

71. الطرفة، محتصر في النحو، مخطوط [2].
72. العلل في الحديث، الفه على ترتيب كتب الفقه [3].
73. قواعد أصول الفقه[4].
74. الكلام على أحاديث مس الذكر، جزء كبير[5] .
75. الأحاديث الضعاف في منهاج السنة، أو الأحاديث الضعيفة التي يتداولها الفقهاء وغيرهم.
76. جملة من الأحاديث الموضوعة. له نسخة في مكتبة كوبريلي بتركيا ضمن مجموع من ق (236 – 243) بخط محمد بن يوسف الحنفي، كتبها سنة ست وستين وتسعمائة، كما في " فهرس مكتبة كوبريلي" (551/1– 552) و "نوادر المخطوطات العربية في تركيا" (130/1). وهذه الكتب هي " الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يتداولها الفقهاء وغيرهم ". وهو الكتاب الذي نقوم بدراسته[6].
77. رسالة في الاستواء.
78. زوال الترح في شرح منظومة ابن فرح.
79. شرح قصيدة غرامي صحيح[7].
80. طبقات علماء الحديث[8].

---

(1) . كشف الظنون: 1070/2، البدر الطالع :2/ 108، هدية العارفين : 151/2، ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي: 233/1 .

(2) . كشف الظنون : 1112/2، هدية العارفين: 151/2 .

(3) . الدرر الكامنة: 61/5، طبقات المفسرين :84/2، البدر الطالع :108/2، هدية العارفين: 151/2، ذيل طبقات الحفاظ للسوطي: 233/1.

(4) . الاعلام للزركلي: 326/5 .

(5) . ذيل طبقات الحنابلة: 118/5، هدية العارفين: 151/2، وسماه (لطيف الكلام على أحاديث مس الذكر).

(6) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص 16.

(7) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص 25.

(8) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص 27.

81. فتاوى[1].
82. الكافي في الجرح والتعديل[2].
83. الكلام على حديث ابن عمر: لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين[3].
84. مختصر الروض الأنف للسهيلي. في عدة أجزاء
85. مختصر في طبقات علماء الحديث[4].
86. منتخب من تفسير ابن أبي حاتم.
87. مناقب الأئمة الأربعة[5].

(1) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص 29.
(2) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص 30.
(3) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص 33.
(4) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص 35.
(5) . ذكره ابن قاضي شهبة في الإعلام: 62/1، ومجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص 37.

المطلب الثالث : ثناء العلماء عليه ومناقبه

وقد كثرت أقوال العلماء فيه مدحاً وثناء عليه فهو الإمام ابن عبدالهادي بحق صاحب التصانيف، قال الذهبي: وسمعت من الإمام الأوحد الحافظ ذي الفنون شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي، وقد اعتنى بالرجال، والعلل وبرع، وجمع وتصدى للإفادة، والاشتغال في القراءات، والحديث والفقه والأصول والنحو وله توسع في العلوم، وذهن سيال[1]، وقال ابن المبرد الحنبلي: العلامة المحدث الفقيه النحوي، أخذ عنه خلق كثير، وعني بالحديث وفنونه، ومعرفة الرجال والعلل، وله ثمانية وسبعون كتاباً[2]، وقال السيوطي: الإمام الأوحد المحدث الحافظ الحاذق الفقيه البارع المقرئ النحوي اللغوي ذو الفنون، أحد الأذكياء، وتفقه بابن مسلم وتردد إلى ابن تيمية ومهر في الحديث والفقه والأصول والعربية، وقال ابن كثير[3]: كان حافظا علامة ناقدا حصل من العلوم ما لا يبلغه الشيوخ ولا الأكابر وبرع في الفنون وكان جبلا في العلل والطرق والرجال حسن الفهم جدا صحيح الذهن، قال المزي: ما لقيته إلا واستفدت منه وكذا قال الذهبي[4]، وقال مرعي بن يوسف الحنبلي: الحافظ ابن عبد الْهَادِي وَهُوَ الشَّيْخ الإِمَام الْعَلامَة الْحَافِظ النَّاقِد ذُو الْفُنُون عُمْدَة الْمُحدثين متقن المحررين[5].
المحررين[5].

إلى غير ذلك من الأقوال التي أوردها أهل العلم في كتبهم وذكرت أهم الأقوال التي ذكرها العلماء في ابن عبدالهادي الإمام بحق صحاب التصانيف الكثيرة رحمه الله تعالى.

وأهم ما يبرز مناقب ابن عبدالهادي: هو ثناء العلماء عليه؛ لم يتردد أحد من أصحاب التراجم، ومصنفي كتب الرجال في الثناء عليه حيث شهد له مشايخه، وأقرانه ومن جاء بعده وأقدم من روي عنه الثناء على ابن عبد الهادي؛ هو شيخه الحافظ المزي حيث قال: (ما التقيت به إلا واستفدت منه)[6].

---

(1) . سير أعلام النبلاء: 27/1 .
(2) . محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب:35/1 .
(3) . ينظر: البداية والنهاية: 189/14-190 .
(4) . ينظر: ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي: 233/1 – 524 . تذكرة الحفاظ: 51/5 .
(5) . ينظر: الشهادة الزكية: 51/1 .
(6) . الدرر الكامنة: 62/5 .

وقال الإمام الذهبي: الفقيه البارع المقرئ المجود المحدث الحافظ النحوي الحاذق صاحب الفنون، وعنى بفنون الحديث ومعرفة الرجال وذهنه مليح وله عدة محفوظات وتواليف، وتعاليق مفيدة كتب عني واستفدت منه[1].

وقال: وسمعت من الإمام الأوحد الحافظ ذي الفنون شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي، واعتنى بالرجال والعلل وبرع وجمع وتصدى للإفادة والاشتغال في القراءات والحديث والفقه والأصول والنحو، وله توسع في العلوم وذهن سيال[2]. وقد أطال الصفدي في وصفه فقال: " كان ذهنه صافياً وفكره بالمعضلات وافياً جيد المباحث، أطرب في نقله المثاني والمثالث صحيح الانتقاد مليح الأخذ والإيراد، قد أتقن العربية وغاص في لجتها، على فوائدها ونكهتها الأدبية، وتبحر في معرفة أسماء الرجال، لو عمر لكان عجباً في علومه[3].

وقال: كان من أفراد الزمان رأيته يوافق شيخنا جمال الدين المزي، ويرد عليه في أسماء الرجال واجتمعت به غير مرة وكنت أسأله أسئلة أدبية وأسئلة عربية فأجده فيها سيلاً يتحدر لو عاش كان عجباً[4]، وقال أيضاً: كنت أسأله أسئلة أدبية نحوية فأجده كأنه كان البارحة يراجعها لاستحضاره ما يتعلق بذلك، وكان صافي الذهن جيد البحث صحيح النظر[5]، وقال عنه ابن الوردي: كان بحرا زاخرا في العلم[6].

قال ابن كثير: "وحصل من العلوم ما لا يبلغه الشيوخ الكبار، وتفنن في الحديث والنحو والتصريف والفقه والتفسير والأصلين والتاريخ والقراءات، وله مجاميع وتعاليق مفيدة كثيرة، وكان حافظا جيداً لأسماء الرجال وطرق الحديث، عارفاً بالجرح والتعديل، بصيرا بعلل

---

(1) . معجم المختص بالمحدثين: 216/1.

(2) . ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي : 201/4-202 .

(3) . ينظر: أعيان العصر: 274/4.

(4) . أعيان العصر: 275/4 .

(5) . الوافي بالوفيات : 112/2 .

(6) . المختصر في أخبار البشر: 141/4 .

الحديث، حسن الفهم له جيد المذاكرة، صحيح الذهن مستقيما على طريقة السلف، واتباع الكتاب والسنة مثابرا على فعل الخيرات"[1].

وهذه جزء من الشهادات العلمية المليئة بالثناء والاكبار لهذا الإمام الجليل وإنها لمن أعظم الدلائل على علو شأنه وعظيم مكانته وارتفاع منزلته.

(1) . ينظر: البداية والنهاية: 210/14 .

المبحث الثالث: التعريف بكتاب ابن عبد الهادي

(الاحاديث الضعيفة والموضوعة التي يتداولها الفقهاء).

المطلب الأول: التعريف بالكتاب

المطلب الثاني: منهج ابن عبد الهادي في جزئه، واثابت هذا الجزء من مؤلفاته

المبحث الثالث: التعريف بكتاب ابن عبد الهادي

(الاحاديث الضعيفة والموضوعة التي يتداولها الفقهاء).

المطلب الأول: التعريف بالكتاب

وبعد التعريف بابن عبدالهادي وذكر مؤلفاته وما كان عليه الإمام من كثرة التصانيف في مختلف الفنون، فهو عالم من علماء القرن الثامن الهجري (ت:744هـ)، وقد أكثر أهل العلم بالثناء عليه لسعة حفظه وكثرة تأليفه، ومن خلال ما تقدم فإن ابن عبدالهادي قد ألف هذا الجزء الصغير، وأسماه " الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يتداولها الفقهاء " وقد

انتخب هذه الأحاديث من شيخه كما تقدم، وقد ألف ابن عبدالهادي هذه الرسالة بجزء صغير ذكره أهل العلم بكتاب "مجموع رسائل ابن عبدالهادي"، وهو مطبوع وموجود بالشاملة وكذلك موجود على الشبكة. أما منهج ابن عبدالهادي في كتابه فهو كما سيأتي.

المطلب الثاني:

{منهج ابن عبد الهادي في جزئه، واثبات هذا الجزء من مؤلفاته}

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمه للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

بعد دراسة حياة ابن عبد الهادي وذكر شيوخه، وأقرانه، ومؤلفاته، والاطلاع على كلام أهل العلم فيه، ودراسة الأحاديث التي حكم عليها؛ " بالضعف، والوضع "، ونقل وترجيح بين أقوال أهل العلم، في أحكام هذه الأحاديث، وفي بيان الحكم فيها؛ يتضح للباحث بعد الاستخارة، والصلاة على خير الخلائق أبي القاسم محمد صلى الله عليه وسلم، والاستشارة لمشرفي، في كتابة منهج الإمام الجليل ابن عبد الهادي الحنبلي، من خلال كتابه، أو جزئه الصغير الذي هو محل دراستنا، فقد أُثر أكثر من مسمى لهذا الجزء الصغير، الذي هو محل بحثنا، فذكره ابن عبد الهادي في كتابه (الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يتداولها الفقهاء)[1]، أو (رسالة في الأحاديث الضعيفة) [2]، أو(جزء من أحاديث الضعيفة والموضوعة في مناهج السنة النبوية)، ذكره رمضان ششن في كتابه نوادر المخطوطات العربية بعنوان: جملة من الأحاديث الموضوعة[3]، وطبع بعنوان :رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة[4]، وهذه الأحاديث التي يبلغ عددها (248) حديثاً.

وأما نسبة هذا الكتاب لابن عبد الهادي فقد نص أكثر من محقق من الذين حققوا كتب ابن عبد الهادي؛ على أن هذا الجزء من مؤلفاته، منهم محقق كتاب – المحرر في

---

(1) . ينظر: كتاب مجموع رسائل الحافظ ابن عبد الهادي: ص 7-8 ، 83.

(2) . ينظر: كتاب مجموع رسائل الحافظ ابن عبد الهادي: ص: 16، و 22، و25 .

(3) . 130/1 .

(4) . ينظر: المصدر نفسه.

الحديث[1]_ وكتاب الصارم المنكي في الرد على السبكي، فقد ذكر محققه أنه من كتب، الامام ابن عبد الهادي كتاب؛ رسالة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة. في حين أن ابن عبد الهادي قد نسب لنفسه هذا الجزء وصرح باختصاره من جزئه الكبير في ذلك، وصرح فيه بالنقل عن شيخيه، في موضعين؛ وهذا أيضاً يعد توثيقاً، لنسبة هذا الجزء له، وقد ذكر المؤلف مقدمة مختصرة عن هذا الجزء الصغير، وهذه الأحاديث وبين ابن عبدالهادي وأنه انتخب هذا الجزء من جزء ضخم، جمع فيه الأحاديث المشهورة التي يتداولها الفقهاء وغيرهم، وأن هذه الأحاديث منها بلا إسناد بالكلية، أو له إسناد لكنه مركب باطل لا أصل له... أو غير ذلك من أنواع العلل المانعة من الاحتجاج بها، وقال أيضاً جميعها مشترك في الضعف المانع من الاحتجاج على الانفراد، لكن بعضها يصح للمتابعة والاستشهاد والاعتبار والاعتضاد؛ لأن ضعفه يسير، وبعضها لا يصلح لذلك؛ لشدة ضعفه[2].

أما منهج ابن عبد الهادي في جزئه، الصغير الحجم العظيم الفائدة، فكان في غاية الأهمية والفائدة، فعمد الإمام ابن عبد الهادي، إلى هذه الأحاديث، وانتخبها من شيخه[3]، شيخ الإسلام ابن تيمية، والناظر في هذه الأحاديث يجده قد استوعب كل ما ذُكر في الفقه من أوله إلى آخره، فذكر هذه الأحاديث وابتدأها من باب الطهارة وختاماً؛ بأبواب الحدود، فهو سرد وذكر الأحاديث مرتبة على الأبواب الفقهية، كما هو معهود في كتب الفقه، والكتب الستة، وقد ذكر ابن عبد الهادي هذه الأحاديث من غير تسلسل بالأرقام، وسردها واحداً تلو الآخر، من ذلك على سبيل المثال:_

- وحديث: المرأة وحدها صف.
- وحديث: لا مهر دون عشرة دراهم.
- وحديث: القلس حديث.

وهكذا سرد جميع الأحاديث ابتداء من أبوب الطهارة، إلى أبواب الحدود، والأهم في منهج ابن عبد الهادي العالم الجليل، أنه ذكر وانتخب هذه الأحاديث المشهورة، بين الفقهاء،

---

(1) . صفحة 14، تحقيق: عادل الهدبا، ومحمد علوش، في وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والارشاد _ المملكة العربية السعودية، دار أطلس الخضراء، سنة 2008م.

(2) . ينظر: مجموع رسائل ابن عبد الهادي: ص 85- 89.

(3) . ينظر: مجموع رسائل ابن عبد الهادي: ص 85- 89.

والمحدثين، وغيرهم، من أهل التفسير أيضاً، والعوام من الناس وغيرهم، الكثيرة الاستعمال والانتشار، عند الجميع.

ومن منهجه أنه أراد الاستدراك على كل من يستدل بهذه الأحاديث التي يستعملها؛ الجميع من الفقهاء وغيرهم، فأراد التنبيه عليها، ولهذا قال انتخبتها من جزئي الكبير، فهو لم يذكر جميع الأحاديث الضعيفة، وهذا من المنهج العالي الفائدة عظيم المنفعة.

كذلك حكم عليها بالجملة؛ بالضعف والوضع وهذا أمر مستفاد من عنوان الجزء، فبعد هذه الرحلة التي دامت لسنتين في دراسة هذه الأحاديث؛ وجدت أن ابن عبد الهادي كان دقيقاً أشد الدقة في الحكم على هذه الأحاديث، فلا يوجد حديث واحد، درسته قد خالفت فيه المؤلف، فكل الأحاديث جاءت بين ضعيف وموضوع، كما وصفها ابن عبد الهادي في مقدمة كتابه، وقال منها ما هو موضوع، ومنها ما هو ضعيف، ومنها ما كان ضعفه يسيراً، ومنها ما ليس له إسناد، ومنها ما ركب له اسناد، إلى غيرها من الأحكام، التي حكم بها على هذه الأحاديث، وأن هذا الإمام الناقد قد حكم على هذه الأحاديث، من خلال العلل التي وقف عليها، ووجدت النقاد أيضاً حكموا على هذه الأحاديث بالضعف، والوضع، والنكارة، فمنهجه منهج النقاد الأوائل، أصحاب الطرق ومعرفة العلل الخفية، بدليل؛ وقفت على أحاديث حكم هو عليها وأشار إلى علتها أو سبب ضعفها، من فلان على سبيل المثال، والناظر لهذه الأحاديث، سيجدها خير دليل على ذلك، وكذلك بعد البحث؛ أجد بقية الأئمة النقاد كابن معين، والبخاري، وأبي حاتم؛ حكموا عليها بنفس الضعف، وقد يكون فيها أكثر من مجروح، أو مطعون، ولكن أجده يشير الى موضع الضعف وسببه.

فهذا ما وقفت عليه؛ واتضح للباحث من خلال هذا الجزء، لابن عبد الهادي في تحديد منهجه، في تأليفه لهذا الكتاب، وفي حكمه على الأحاديث، ومن أستدل بها من الفقهاء، التي هي مجال بحثنا في هذه الأطروحة. وصل اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفَصْلُ الثانـي

الأحاديث الضعيفة و الموضوعة المتعلقة بالطهارة التي أوردها عبد الـهادي في كتابـهِ

وفيه ثمانية مباحث :

الْمَبْحَثُ الأَوَّل: الأحاديث المتعلقة بالوضوء .

الْمَبْحَثُ الثَّانِي : الأحاديث المتعلقة بالغسل .

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: أبواب الأحاديث المتعلقة بالتيمم.

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ: الأحاديث المتعلقة بطهارة الصلاة .

الْمَبْحَثُ الخامس: الأحاديث المتعلقة بمسببات الوضوء.

الْمَبْحَثُ السادس: الطهارة من الحدث الأكبر.

الْمَبْحَثُ السابع: الطهارة من الحدث الأصغر.

الْمَبْحَثُ الثامن : الأحاديث المتعلقة بالسنن المندثرة .

الْمَبْحَثُ الأَوَّل: الأحاديث المتعلقة بالوضوء , وفيه أربعة مطالب

الْمَطْلَبُ الأَوَّل: طهور الأرض.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي : باب قدر الماء إذا لاقته النجاسة.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: وجوب الطهارة للصلاة.

المَطلَبُ الرَّابِعُ: باب في الوضوء من الخارج من البدن كالرعاف والقيء.

الْمَبْحَثُ الأَوَّل: باب النجاسات
الْمَطْلَبُ الأَوَّل: طهور الارض

حديث رقم 1

قال ابن عبد الهادي: "وحديث" زكاة الأرض يبسها"[1].

تخريج الحديث : أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه قال: حدثنا المطلب بن زياد، عن محمد ابن المهاجر، عن أبي جعفر، قال: "**زَكَاةُ الْأَرْضِ يُبْسُهَا**"[2].

الشواهد:

(1) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص90 .

(2) . أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: كِتَابُ الطَّهَارَاتِ، فِي الرَّجُلِ يَطَأُ الْمَوْضِعَ الْقَذِرَ يَطَأُ بَعْدَهُ مَا هُوَ أَنْظَفُ،59/1 رقم 624.

1 – قال عبد الرزاق: عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة قال: "**جفوف الأرض طهورها**"[1].

2 – قال ابن أبي شيبة: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن الحارث بن عُميرٍ، عن أيوب، عن أَبي قلابة، قال: **إذَا جَفَّتِ الأَرْضُ فَقَدْ زَكَتْ**[2].

3 – وقال: حدثنا عبدالله بن نمير، عن إسماعيل الأَزرق، عن ابن الحنفية، قال: **إذَا جَفَّتِ الأَرْضُ فَقَدْ زَكَتْ**[3] .

4 – قال البيهقي: وروينا عن أبي قلابة، وهو من التابعين أنه قال: " **ذكاة الأرض يبسها**"[4].

ترجمة رجال الاسناد :

1– المطلب بن زياد بن أَبي زهير بن زياد الثقفي ويُقال: القرشي مولاهم الكوفي ويُقال: إنه مولى لجابر بن سَمُرَة السوائي القرشي، قال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث جداً، (توفي بالكوفة سنة: 185 هـ)[5] قال يحيى بن معين: ثقة[6]، وقال الدوري سَمِعت يحيى يَقول المطلب بن زِيَاد: ليس به بأس[7]، وقال الإمام أحمد: المطلب ثقة[8]، وقال أَبو حاتم: يكتب

---

(1) . أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: 158/3 رقم 5143.

(2) . أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: كِتَابُ الطَّهَارَاتِ، مَنْ قَالَ إِذَا كَانَتْ جَافَّةً فَهُوَ زَكَاتُهَا ،59/1رقم 625.

(3) . أخرجه: ابن أبي شيبة في مصنفه: كِتَابُ الطَّهَارَاتِ، مَنْ قَالَ إِذَا كَانَتْ جَافَّةً فَهُوَ زَكَاتُهَا ،59/1رقم 626.

(4) . أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: 602/2 رقم 525.

(5) . ينظر: الطبقات الكبرى: 360/6 ، وتهذيب التهذيب: 177/10.

(6) . تاريخ ابن معين رواية الدوري: 1293/3 .

(7) . تاريخ ابن معين رواية الدوري: 333/3.

(8) . العلل ومعرفة الرجال: 481/2 .

حديثه، ولا يحتج به[1]، وقال أَبو عُبيد الآجري: سألت أَبَا داود عنه، فقال: هو عندي صالح[2]، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات[3]، وقال ابن عدي: وله أحاديث حسان ولم أر أر له حديثا منكرا وأرجو أنه لا بأس به[4]، قال عثمان بن أبي شيبة ثقة, روى له البخاري في "الأدب" والنَّسَائي في "خصائص علي" وفي "مسنده "، وابن ماجه[5]، قال ابن حجر: صدوق ربما وهم[6].

النتيجة: بعد نقل أقوال أهل العلم في الراوي المطلب، وبعضهم تشير عباراتهم إلى التوثيق، والقبول، وبعضهم كابن أبي حاتم صرح بعدم الاحتجاج به، فالراوي صدوق، وحكم ابن عدي فقال: وله أحاديث حسان ولم أر له حديثا منكرا وأرجو أنه لا بأس به.

2- محمد بن المهاجر أَبو عبد الله القَاضِي القرشي: قال البخاري: لا يتابع على حديثه[7] قال صالح بن محمد الأَسدي هو اكذب خلق الله وقال ابن عقدة: ليس بشيء ضعيف ذاهب، وقال الدارقطني: متروك[8]، وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات، ويزيد في الأخبار ألفاظاً يسويها على مذهبه[9]، قال ابن الجوزي في كتابه الضعفاء والمتروكين: وجملة من يجيء في الحديث اسمه (محمد بن مهاجر) سبعة لا نعرف قدحا في غير هذا[10] [11].

---

(1) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 360/8.

(2) . سؤالات أبي عبيد الآجري: ص210 .

(3) . الثقات لابن حبان: 506/7.

(4) . ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال: 1944/8 .

(5) . ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: 192/2 .

(6) . تقريب التهذيب: ص534 .

(7) . التاريخ الكبير للبخاري: 230/1 .

(8) . ينظر: سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه ص62 ، وموسوعة أقوال أبي الحسن الدار قطني: 37/2 .

(9) . المجروحين لابن حبان: 310/2 .

(10) . ينظر: تاريخ بغداد: 72/4، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي: 102/3، لسان الميزان: 376/7، والضعفاء للعقيلي: 389/5 .

(11) . ينظر: تهذيب التهذيب: 478/9 ، والمتفق والمفترق: 1860/3.

النتيجة: بعد التعريف بمحمد بن مهاجر فالراوي ضعيف متكلم فيه جرحه العلماء جرحاً شديداً .

3 – محمد بن علي بن الحسين بن على بن أبي طَالب، الباقر أبو جعفر القرشي الهاشمي تابعي ثقة، يروي عن أَبيه علي بن الحسين، روى عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، وعبد الله بن جعفر المخزومي، وغيرهم[1]، قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث[2]، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة[3]، وقال ابن البرقي: كان فقيها فاضلا وذكره النسائي في فقهاء أهل المدينة[4]، قال ابن حجر: ثقة فاضل[5].

الحكم على الحديث:

مما تقدم يتبين لنا أن الحديث مقطوع، لأن محمد بن مهاجر مجروح العدالة لا يقبل حديثه، قال :الزركشي: حديث " **زَكَاةُ الْأَرْضِ يُبْسُهَا**"، لا أصل له، فإن الحديث لم يثبت عن النبي ﷺ[6].

وليس في كلامه ﷺ كما ذكر عبد الرزاق[7] حديث أَبِي قلابة موقوفًا عليه بلفظ: "**جُفُوفُ الْأَرْضِ طَهُورُهَا**"، فلا تقوم بهما حجة[8].

وقال ابن المفتي: احتج به الحنفية ولا أصل له في المرفوع بل هو موقوف على محمد بن علي الباقر وعن ابن الحنفية وأبي قلابة بلفظ جفوف[9]، وَقَالَ الْحَافِظُ فِي التَّلْخِيصِ بَعْدَ

---

(1) . ينظر: معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث: 249/2 رقم 1630، تهذيب التهذيب: 350/9، الثقات لابن حبان: 348/5، رجال صحيح مسلم:194/2 .

(2) . الطبقات الكبرى: 231/1 .

(3) . الثقات للعجلي: ص48 .

(4) . ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 139/26.

(5) . تقريب التهذيب: ص497 .

(6) . ينظر: اللآلي المنثورة في الأحاديث المشهورة: ص57 .

(7) . ينظر: مصنف عبدالرزاق: 158/3.

(8) . سبل السلام: 34/1 .

(9) . ينظر: تذكرة الموضوعات: ص33.

ذِكْرِهِ لَا أَصْلَ لَهُ في المرفوع، نعم ذكره بن أَبِي شَيْبَةَ مَوْقُوفًا. انتهى)[1]، وقال الصنعاني: موقوف على أَبِي قلابة فلا تقوم بهما حجة، أي حديث الباب وهذا الشاهد[2]، والحديث كما يبدو أنه رأي فقهي لمن روي عنه وقد يكونوا ذكروه في إجابات في مسألة وجهت لهم، والله أعلم .

استدلال الفقهاء بالحديث :

استدل الحنفية بالحديث، إذا أصابت الأرض نجاسة فجفت بالشمس وذهب أثرها جازت الصلاة على مكانها؛ لقوله ﷺ "**زكاة الأرض يبسها**".[3]،[4].

الْمَطْلَبُ الثَّانِي : باب قدر الماء إذا لاقته النجاسة

حديث رقم : 2

قال ابن عبد الهادي : "وحديث" إذا بلغ الماء أربعين قلة لم يحمل الخبث"[5].

تخريج الحديث :

أخرجه الدارقطني قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ، وَبُرْهَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الدَّيْنَوَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مِرْدَاسٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، نا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: "**إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ أَرْبَعِينَ قُلَّةً فَإِنَّهُ لَا يَحْمِلُ الْخَبَثَ**"[6].

وللحديث شواهد ومتابعات :

وللحديث طرق أخرى، أخرجها الدارقطني في سننه:

---

(1) . ينظر: التلخيص الحبير: 183/1 .

(2) . ينظر: سبل السلام: 34/1 .

(3) . إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري:291/1 .

(4) . ينظر: البناية شرح الهداية: 720/1، المبسوط للسرخسي: 376/1.

(5) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص91 .

(6) . أخرجه الدارقطني في سننه: 27/1رقم 38. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى: 397/1 رقم 1248، بإسناده إلى سويد بن سعيد عن القاسم بن عبدالله ، به .

1- أخبرنا أحمد بن محمد بن زياد، نا إبراهيم الحربي، نا عبيد الله بن عمر، نا يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم[1].

2-حدثنا محمد بن مخلد، نا محمد بن إسماعيل الحساني، نا وكيع، ح ونا جعفر بن محمد الواسطي، نا موسى بن إسحاق، نا أبو بكر، نا وكيع، ح ونا أحمد بن محمد بن زياد، نا إبراهيم الحربي، نا أبو نعيم، جميعا عن سفيان[2].

3-حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل، نا الحسن بن أبي الربيع، نا عبد الرزاق، أنا معمر[3] . ورووه جميعهم (روح بن القاسم ووكيع، وسفيان الثوري ، ومعمر بن راشد وكيع)، عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو موقوفاً، وأما رواية أيوب فإنه رواه عن ابن المنكدر من قوله: لم يجاوزه[4].

4-قال الدارقطني: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، نا إبراهيم بن إسحاق الحربي، نا هارون بن معروف، نا بشر بن السري، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سليمان بن سنان، عن عبد الرحمن بن أبي هريرة، عن أبيه، ﷺ قال: "**إذا كان الماء قدر أربعين قلة لم يحمل خبثا**"[5].

5- قال ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ : إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ أَرْبَعِينَ قُلَّةً لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ . أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا[6].

ترجمة رجال السند :

1- عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ: بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مكرم بن حسان، أبو الحسين الوكيل المعروف بالطّستي، قال الحاكم: المحدث الثقة[7]، وقال الخطيب والسمعاني: كان ثقة[8]،

---

(1) . أخرجه الدارالقطني في سننه: 28/1 رقم 39 .

(2) . أخرجه الدارقطني في سننه: 28/1 رقم 40 .

(3) . أخرجه الدارقطني في سننه: 29/1 رقم 42 .

(4) . سنن الدارقطني: 27/1رقم 38، تحفة الأحوذي: 183/1 .

(5) . أخرجه الدارقطني في سننه: 29/1 رقم 44 .

(6) . أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: 144/1رقم 1543. والدارقطني في سننه: 29/1 رقم 43 .

(7) . رجال الحاكم في المستدرك: 10/2 .

(8) . ينظر: تاريخ بغداد: 42/11 ، الأنساب للسمعاني: 75/9.

وقال الذهبي: وكان ثقة وسمعت البرقاني ذكره فأثنى عليه، توفي عبد الصمد بن علي الطستي، سنة ست وأربعين وثلاثمائة[1].

2- محمد بن علي بن الحسن بن علي، أبو بكر الدينوري، يعرف ببرهان، كان أحد الصالحين صاحب كرامات، كان شيخا فاضلا ثقة[2]، وقال عنه الذهبي ثقة[3].

عُمَيْر بن مرداس بن الْمَرْزُبَان الدونقي، من نهاوند يروي عَن أبي نعيم وَأهل الْعرَاق روى عَنهُ أهل بَلَده [4]،قال الذهبي: ثقة مشهور [5] .

3- محمد بن بكير بن واصل بن مَالِك بن قَيْس بن جَابِر بن ربيعة الحضرمي، أَبُو الْحُسَيْن البغدادي، نزيل أصبهان، قال أَبُو حاتم :صدوق عندي يغلط أحياناً[6] صدوق يخطئ وقيل إن البخاري روى عنه[7]، وَقَال يعقوب بن شَيْبَة: شيخ ثقة صدوق[8]، وذكره ابن حِبَّان فِي الثقات[9]، وقال: أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ له غرائب، وَقَال أَبُو الْعَبَّاس بْن سَعِيد: سمعت مُحَمَّد بْن غَالِب يَقُول: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن بكير الحضرمي الثقة[10] .

4- الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ: بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ الْعَدَوِيُّ الْعُمَرِيُّ الْمَدَنِيُّ (ت : بعد 150 هـ)[11]، قال يحيى: ليس بشيء[12]، وقال أحمد بن حنبل: القاسم

---

(1) . ينظر: سير أعلام النبلاء: 14/12 .

(2) . ينظر: تاريخ بغداد: 296/3 .

(3) . تاريخ الإسلام: 881/7 .

(4) . ينظر: الثقات لابن حبان: 509/8، تالي تلخيص المتشابه: 242/1، الأنساب للسمعاني: 409/5 409/5

(5) . تاريخ الإسلام: 583/6، لسان الميزان: 381/4.

(6) . ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 214/7 .

(7) . ينظر: الكنى والأسماء للإمام مسلم: 252/1 .

(8) . ينظر: تاريخ بغداد: 449/2.

(9) . ينظر: الثقات لابن حبان: 82/9 .

(10) . ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 544/24-545.

(11) . تاريخ الإسلام: 708/4 .

(12) . تاريخ ابن معين رواية الدوري: 160/3 .

بن عبد الله العمري، مديني، كذاب، كان يضع الحديث، ترك الناس حديثه[1] وقال البخاري: سكتوا عنه[2]، قال ابن حبان: كَانَ رَدِيء الْحِفْظ كثير الْوَهم مِمَّن يقلب الْأَسَانِيد حَتَّى يَأْتِي بالشَّيْء الَّذِي يشبه الْمَعْمُول[3]، وقال الدارقطني: ضعيف[4]، قال قال الذهبي: تركوه[5]، قال ابن حجر: متروك[6] .

النتيجة : مما تقدم نرى أن القاسم بن عبدالله العمري جرحه أهل النقد جرحاً شديداً، وحكموا بترك حديثه، فالراوي متروك الحديث لا تقبل روايته.

6 – محمد بن المنكدر: بن عبد الله بن الهدير القرشي التيمي، أبو عبد الله ويقال أبو بكر، المدني[7]، الزاهد العابد، أحد الأعلام، (توفي سنة 130 هـ)، قال ابن معين: لم يسمع من أبي هريرة[8] وقيل ليحيى: ابن المنكدر أحب إليك في جابر أو أو أبو الزبير؟ قال: ثقتان[9]، وقال الحميدي: حدثنا سفيان قال: ما رأيت أحدا أجدر أن يقول: قال رسول الله ﷺ فلا يسأل عمن هو من ابن المنكدر، وقال يعقوب الفسوي: ابن المنكدر في غاية الإتقان، والحفظ، والزهد حجة[10]،وقال أبو حاتم، وطائفة: ثقة[11]. قال ابن حجر: ثقة[12] .

الحكم على الحديث :

---

(1) . موسوعة أقوال الإمام أحمد: 163/3 .

(2) . التاريخ الكبير للبخاري: 164/7 .

(3) . المجروحين لابن حبان: 212/2 .

(4) . موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني: 523/2 .

(5) . لسان الميزان: 372/3.

(6) . تهذيب التهذيب: 320/8 .

(7) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 219/1.

(8) . تاريخ ابن معين رواية الدوري: 164/3.

(9) . تاريخ ابن معين رواية الدارمي: ص 203 .

(10) . تاريخ الإسلام: 521/3.

(11) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 97/8 .

(12) . تهذيب التهذيب: 475/9 .

قبل الحكم أقول كثرت أقوال أهل العلم من أصحاب الصناعة الحديثية من النقاد، في سند ومتن هذا الحديث، وكذلك الفقهاء، فإنه روي مرفوعاً، وموقوفاً ومقطوعاً، وروي بألفاظ مختلفة، وكذلك الاضطراب في معناه، أي من حيث القلة، والجرّة، وعلى القربة، الى عدة معان وتوجيهات .

قال الدارالقطني بعد إخراجه للحديث: فإن علة هذا الحديث، رواه القاسم العمري عن ابن المنكدر عن جابر ووهم في إسناده، وكان ضعيفاً كثير الخطأ، متهماً، وخالفه روح بن القاسم وسفيان الثوري، ومعمر بن راشد، رووه عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو موقوفا، ورواه أيوب السختياني عن ابن المنكدر من قوله: لم يجاوزه[1]. وقال مغلطاي: موضوع [2]، [2]، ثم روى بإسناد صحيح من جهة روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو، قال إذا بلغ الماء أربعين قلة لم ينجس انتهى [3].

وبعد ما قدمنا من توطئة يتبين أن الحديث ضعيف جداً بهذا السند، فلا يرويه مرفوعاً غير القاسم.

وقال البيهقي بعد إخراجه للحديث: فهذا حديث تفرد به القاسم العمري هكذا، وقد غلط فيه وكان ضعيفا في الحديث، جرحه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، والبخاري وغيرهم من الحفاظ، وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعت أبا علي الحافظ يقول: حديث محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ: " **إذا بلغ الماء أربعين قلة**" خطأ والصحيح عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمر موقوفا وقوله، وبمعناه قاله لي أبو بكر بن الحارث الفقيه عن أبي الحسن الدار قطني الحافظ قال: ووهم فيه القاسم وكان ضعيفا كثير الخطأ[4].

---

(1) . ينظر: سنن الدارقطني: 27/1 رقم 38 .

(2) . ينظر: شرح سنن ابن ماجه: 544/1 .

(3) . ينظر: تحفة الأحوذي: 184/1 .

(4) . ينظر: السنن الكبرى للبيهقي: 397/1 ، شرح سنن أبي داود: 94/1 .

وقد رواه عبد الرحمن بن أبي هريرة ﷺ عن أبيه قال إذا كان الماء أربعين لم يحمل خبثا وخالفه غير واحد فرووه عن أبي هريرة ﷺ فقالوا أربعين غربا ومنهم من قال أربعين دلوا [1] .

وقال الدارقطني بعد إخراج حديث أبو هريرة قال: كذا قال وخالفه غير واحد رووه, عن أبي هريرة , فقالوا: أربعين غربا , ومنهم من قال: أربعين دلوا , سليمان بن سنان, سمع ابن عباس , وأبا هريرة[2]، وقال الزيلعي: وأما الاضطراب في معناه، فقيل: إن القلة – اسم مشترك – يطلق على الجرة. وعلى القربة. وعلى رأس الجبل[3].

استدلال الفقهاء بالحديث :

بعد البحث عن الحديث في كتب الفقهاء وجدت الحديث عند الحنفية فذكروه في كتبهم بين مستدل به، وبين مضعف له فقالوا: وروى الدارقطني وابن عدي[4] والعقيلي[5] في كتابه عن القاسم بإسناده إلى النبي ﷺ **إذا بلغ الماء أربعين قلة، فإنه لا يحمل الخبث**[6]، وضعفه الدارقطني بالقاسم.

وروي بإسناد صحيح من جهة روح بن القاسم عن ابن المنكدر عن ابن عمر قال إذا بلغ الماء أربعين قلة لم ينجس وأخرج عن أبي هريرة ﷺ من جهة بشر بن السري عن ابن لهيعة قال **إذا كان الماء قدر أربعين قلة لم يحمل خبثا** قال الدارقطني: كذا قال وخالفه غير واحد رووه عن أبي هريرة فقالوا أربعين غربا ومنهم من قال أربعين دلوا وهذا الاضطراب يوجب الضعف[7].

---

(1) . ينظر: التحقيق في أحاديث الخلاف: 38/1–39، تنقيح التحقيق لابن عبدالهادي: 22/1، نصب الراية: 110/1، الدراية في تخريج أحاديث الهداية: 56/1 .

(2) . سنن الدارقطني: 29/1 .

(3) . نصب الراية للزيلعي: 110/1.

(4) . الكامل في ضعفاء الرجال: 150/7 .

(5) . ضعفاء العقيلي: 473/3 .

(6) . تقدم تخريجه ص 42 – 43 .

(7) . ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق: 85/1 –86 .

أما الشافعية ذكروه وبينوا ضعفه الى ان قالوا فإن قيل روي أربعين قلة وروي أربعين غربا وهذا يخالف حديث القلتين: فالجواب أن هذا لا يصح عن النبي ﷺ وإنما نقل أربعين قلة عن عبد الله بن عمرو بن العاصر وأربعين غربا أي هريرة كما سبق[1].

المطلب الثالث : وجوب الطهارة للصلاة

حديث رقم 3

قال ابن عبد الهادي : "وحديث" الدَّمُ مِقْدَارُ الدِّرْهَمِ، يُغْسَلُ وَتُعَادُ مِنْهُ الصَّلاةُ "[2].

تخريج الحديث :

أخرجه الخطيب البغدادي بإسناده إلى القاسم بن عباد قال: حدّثنا القاسم بن عبّاد الترمذي، حدثنا صالح بن عبد الله الترمذي، عَنْ أَبِي عامر عَنْ نُوحِ بْنِ أَبِي مريم عَنْ يزيد الهاشمي، عَنِ الزهري، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**الدَّمُ مِقْدَارُ الدِّرْهَمِ، يُغْسَلُ وَتُعَادُ مِنْهُ الصَّلاةُ**"[3].

رواه الدارقطني[4] وابن عدي[5] والعقيلي[6] والبيهقي[7]، من طريق روح بن غطيف غطيف عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: " **تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم**".

---

(1) . ينظر: المجموع شرح المهذب: 112/1-115 .

(2) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص91 .

(3) . أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد: 330/9 .

(4) . أخرجه الدارقطني في سننه: 257/2 رقم 1494 .

(5) . أخرجه ابن عدي في الكامل: 296/8.

(6) . أخرجه العقيلي في الضعفاء: 56/2.

(7) . أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: 566/2 رقم 4093 .

ورواه ابن عدي في ترجمة نوح بن أبي مريم من طريق أبي الطيب عن نوح بن أبي مريم، به. قال: وأبو الطيب هذا لا يدرى من هو وقد روى هذا عن غير هذا الطريق عن الزهري وهذا وذاك ليسا بمحفوظين[1].

ترجمة رجال السند :

1 – القاسم بن عبّاد بن محمد الترمذي: أحد الرواة عن صالح الترمذي، وقد فتشت له عن ترجمة فلم أجد له، فهو مجهول الحال والله أعلم.

2 – صالح بن عبد الله الترمذي: روى عن عبد الوارث بن سعيد وشريك وفرج بن فضالة وسفيان بن عامر روى عنه أبي وأبو زرعة، مات سنة بضع وثلاثين ومائتين بمكة أو نحوه[2]، قال أبو زرعة: كتبت عنه ببغداد سمعت أبي يقول بعض ذلك، نا عبد الرحمن قال سئل أبي عنه فقال: صدوق[3]، وقال عنه الذهبي ثقة[4]،

قال ابن حجر: ثقة[5].

3 – أَبِو عامر[6]؟!.

4 – نوح بن أبي مريم: أبو عصمة قاضي مرو، روى عن أبان بن أبي عياش، وروى عنه محمد بن معاوية، ونعته ابن المبارك بالوضع[7]، قال البخاري: روح هذا منكر الحديث[8]، وقال عبد الله: سمعتُ أَبي يقول: كان أبو عصمة يروي أحاديث مناكير، أو منكرات أظنها، قال: لم يكن في الحديث بذاك[9]، وقال مسلم وأبو حاتم: نوح متروك الحديث[1]، قال

---

(1) . أخرجه ابن عدي في الكامل: 296/8.

(2) . التاريخ الكبير للبخاري: 285/4 ، تاريخ بغداد: 316/9.

(3) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 407/4 .

(4) . الكاشف للذهبي: 496/1 .

(5) . تقريب التهذيب: ص271.

(6) . لم أقف على ترجمته.

(7) . ينظر : التاريخ الكبير للبخاري: 111/8. 396/7، تقريب التهذيب: ص567 .

(8) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 308/3، التحقيق في أحاديث الخلاف: 120/1.

(9) . موسوعة أقوال الإمام أحمد: 28/4 .

أبوزرعة: نوح بن أبي مريم ضعيف الحديث[2] قال ابن حبان: (وكان ممن يقلب الأسانيد ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به بحال)[3]، وقال ابن عدي منكر الحديث[4]، وقال الذهبي: متروك[5]، قال ابن حجر: مشهور بكنيته ويعرف بالجامع لجمعه العلوم لكن كذبوه في الحديث[6] .

النتيجة: بعد نقل أقوال أهل النقد فإن (نوح بن أبي مريم) قد جرحه النقاد جرحاً شديداً، فقد وصفوه بالكذب والوضع والترك، فهو مخروم العدالة لا يقبل حديثه.

5 – يزيد الهاشمي: هو يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي، أوب عبدالله الكوفي، وقال ابن سعد: كان ثقة في نفسه إلا أنه اختلط في آخر عمره فجاء بالعجائب[7]، وقال ابن معين: لا يحتج بحديثه[8]، وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال: ليس بالقوي[9]، وقال ابن حبان: وكان يزيد صدوقا إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير فكان يتلقن ما لقن فوقع المناكير في حديثه من تلقين غيره إياه وإجابته فيما ليس من حديثه لسوء حفظه فسماع من سمع منه قبل دخوله الكوفة في أول عمره سماع صحيح وسماع من سمع منه في آخر قدومه الكوفة بعد تغير حفظه وتلقنه ما يلقن سماع ليس بشيء[10]، قال ابن حجر: ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن[11].

النتيجة: ومن خلال التعريف بالراوي؛ يزيد فالرواي اختلف فيه جرحاً وتعديلاً متكلم فيه، فتعددت أقوال العلماء فيه ومن خلال ما تقدم فالراوي في أول امره مقبول الحديث، ولكن

---

(1) . ينظر : الكنى والاسماء للإمام مسلم: 643/1، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 484/8.

(2) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 484/8 .

(3) . المجروحين لابن حبان: 48/3.

(4) . الكامل في الضعفاء: 293/8 .

(5) . ميزان الاعتدال: 279/4 .

(6) . تقريب التهذيب: ص567 .

(7) . الطبقات الكبرى: 340/6 .

(8) . تاريخ ابن معين رواية الدوري: 59/4 .

(9) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 265/9 .

(10) . المجروحين لابن حبان: 100/3 .

(11) . تقريب التهذيب: ص601 .

بعدها كبر فخلط فساء حفظه، وكان يتلقن فأصبح ضعيفاً في آخر عمره، ولم استطيع البت بأن هذا الحديث كان قبل الاختلاط؟ أو بعده؟ .

6 – روح بن غطيف: بن أبي سفيان الثقفي، روى عن الزهري، وعن عمرو بن مصعب بن الزبير، وروى عنه محمد بن ربيعة، قال البخاري: منكر الحديث[1]، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: ليس بالقوي منكر الحديث جداً، وقال النسائي: متروك الحديث[2]، قال ابن حبان: كان يروي الموضوعات عن الثقات لا تحل كتابة حديثه ولا الرواية[3]، وقال عنه غير واحد من النقاد حكم عليه بالنكارة والترك _ والدارقطني وابن الجزري[4].

النتيجة: بعد نقل أقوال أهل العلم في روح بن غطيف، تجد النقاد أصحاب الشأن؛ تركوا حديثه فهو عندهم مجروح العدالة، لا يقبل حديثه فابتداء من البخاري والى آخر النقاد تجدهم حكموا عليه بالجرح وعدم القبول لحديثه.

الحكم على الحديث:

بعد دراسة رجال الحديث، والبحث عن أقوال أهل العلم فيه، وجدت؛ أن الحديث ضعيف جداً؛ قال العقيلي: هذا حديث باطل، وروح هذا منكر الحديث[5]، وقال لا يتابع عليه[6]، وقال ابن حبان: هذا حديث موضوع لا شك فيه، لم يقله رسول الله صلى الله عليه

---

(1) . التاريخ الكبير للبخاري: 308/3 .

(2) . ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 495/3، الضعفاء والمتروكون للنسائي: 40/1.

(3) . المجروحين لأبن حبان: 298/1 .

(4) . ينظر: الضعفاء للبخاري: 62/1، الضعفاء والمتروكون لابن الجزري: 246/2، ميزان الاعتدال: /224، لسان الميزان: 483/3.

(5) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 308/3، الضعفاء للعقيلي: 56/2، والتحقيق في أحاديث الخلاف: الخلاف: 120/1

(6) . التاريخ الصغير للكبير: 337/1 .

وسلم، ولكن اخترعه أهل الكوفة، وكان روح بن غطيف يروي الموضوعات عن الثقات[1]، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال: وهذا الحديث لا يحسن الاحتجاج به[2]،قال ابن حجر: نوح ابن أبي مريم أبو عصمة المروزي القرشي مولاهم مشهور بكنيته ويعرف بالجامع لجمعه العلوم لكن كذبوه في الحديث، قال الشوكاني: وهو موضوع، والمتهم به نوح ابن أبي مريم[3]، وكذا ذكره صاحب كشف الخفاء قال: فيه نوح كذاب[4]، وذكره أيضاً الهروي وقال: فيه نوح كذاب[5]، وذكره الشوكاني قال: وهو موضوع، والمتهم به نوح ابن أبي مريم[6].

وكذلك فان الطريق الثاني الذي ذكرها الدارقطني؛ معلولة وعلتها (روح بن غطيف) فهو مخروم العدالة جرحه النقاد جرحاً شديداً، وحكموا عليه بالنكارة والترك.

وقال ابن حجر في التلخيص الحبير نقلاً عن البزار: أجمع أهل العلم على نكرة هذا الحديث[7].

ومما تقدم يتبين الآتي: أُثر النقل عن بعض رواة السنة[8] أن هذا الخبر ليس حديثاً، وإنما هو أثر عن أهل العلم من التابعين وغيرهم، منهم ابن المبارك والثوري[9]، وإن كان بعض أهل العلم يسميه حديثاً، فهو منكر.

استدلال الفقهاء بالحديث:

بعد البحث عن الحديث في كتبهم الفقهاء وجدت بعض الشافعية قد استدل بالحديث في باب النجاسات، قالوا: الطهارة ضربان: طهارة عن حدث، وطهارة عن نجس، وذكروا

---

(1) . المجروحين لابن حبان: 298/1 .

(2) . ينظر: الموضوعات لابن الجوزي: 76/2، التحقيق في أحاديث الخلاف: 120/1 .

(3) . الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: 6/1.

(4) . كشف الخفاء: 475/1.

(5) . الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: 99/1، 203 .

(6) . الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: 6/1.

(7) . التلخيص الحبير: 664/1.

(8) . ينظر: سنن الترمذي: 254/1 .

(9) . ينظر: مختصر الأحكام للطوسي: 1/ 368 ، تحفة الأحوذي: 360/1 .

حديث الباب؛ وروى أبو هريرة ﷺ: أن النبي ﷺ قال: " **تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم**" [1].

المَطلَبُ الرَّابِعُ: باب في الوضوء من الخارج من البدن كالرعاف والقيء

حديث رقم : 4

قال ابن عبد الهادي : "وحديث" القلس[2] حدث "[3].

تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني[4] قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد, حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن سراج, والحسن بن علي بن بزيع, قالا: نا حفص الفراء, ثنا سوار بن مصعب, عن زيد بن علي, عن أبيه, عن جده, قال: قال رسول الله ﷺ: "**القلس حدث**".

الشواهد والمتابعات:

1 – ذكره عبد الرزاق في مصنفه من عدة طرق، وابن أبي شيبة في مصنفه من عدة طرق عن تابعين وأتباع التابعين من أقوالهم، وكلاهما أخرجاه بألفاظ مقاربة وهذه الاحاديث هي :-

- روى الصنعاني في مصنفه عن ابن جريج، عن عطاء قال: "**إن قاء إنسان أو استقاء، فقد وجب عليه الوضوء، وإن قلس فقد وجب عليه الوضوء**"[5].
- قال أيضاً: عن معمر، عن قتادة، مثل ذلك. قال الثوري: عن مغيرة، عن إبراهيم قال: "**إن القلس إذا دسع فليتوضأ**"[6].

---

(1) . ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي: 90/2– 91، الشرح الكبير: 72/4، الغرر البهية في شرح البهجة الوردية: 341/1، حاشيتا قليوبي وعميرة: 205/1 .

(2) . **القلس : ما خرج من الجوف ملء الفم أو دونه وليس بقيء ، فإن عاد فهو القيء .وقيل: القيء القليل** . ينظر: جمع الجوامع: 1388/1. جامع الأحاديث: 199/3.

(3) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص91 .

(4) . أخرجه الدارقطني في سننه: 248/1 رقم 574 .

(5) . أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: 136/1 رقم 516 .

(6) . أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: 137/1 رقم 520 .

❖ وروى ابن أبي شيبة في مصنفه قال: حدثنا وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن الشعبي، والحكم، قالا: " **في القلس وضوء**"[1].

❖ وقال: حدثنا أبو خالد، وليس بالأحمر، عن سفيان، عن جابر، عن القاسم، وسالم، قالا: "**في القلس وضوء**"[2].

ترجمة رجال السند:

1 – أحمد بن محمد بن سعيد: بن أبان بن صالح بن قيس القرشي المعروف بالتبعي الهمذاني، روى عن الحسن بن موسى الأشيب، والقاسم بن الحكم العرني، كتبت عنه وهو صدوق[3] قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: وهو صدوق، بلغني أن التُّبَّعِيّ مات بهمذان فِي سنة سبع وستين ومائتين[4] .

2 – أحمد بن عبد الرحمن بن سراج: بن عبد الله بن سعد بن عثمان الدشتكي، المقري الملقب؛ بحمدان روى عن أبيه ومحمد بن سعيد بن سابق وغيرهما, وعنه أبو داود وابنه عبدالله أبو سعيد، وأبو حاتم, وقال: كان صدوقا [5].

3 – الحسن بن علي بن بزيع: الهاشمي الكوفي البناء، سمع: بكر بن سوادة، وكتب عنه ابن عقدة[6]، وذكره مقبل في تراجم رجال الدارقطني فسماه حسنون البناء شيخ للأصم[7]، والله أعلم.

4 – حفص الفراء: بعد البحث لم أعرف؟، على وجه الدقة من هو حفص الفراء؟، والذي وقفت عليه من تراجم رجال الدارقطني في سننه قوله: لعله حفص بن حمزة أبو عمر

---

(1) . أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: 44/1 رقم432 .

(2) . أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: 45/1 رقم 438.

(3) . ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 72/2 ، والثقات لابن حبان: 50/8 .

(4) . تاريخ بغداد: 216/5 .

(5) . ينظر: تهذيب التهذيب: 53-54 .

(6) . ينظر: تاريخ الإسلام: 314/6 .

(7) . تراجم رجال الدارقطني: 186/1.

الضرير البغدادي[1]، وجاء في مصباح الأريب في تقريب الرواة الذين ليسوا في تقريب التهذيب: مجهول الحال[2].

5 – سوار بن مصعب: الهمداني الكوفي، أبو عبد الله الأعمى المؤذن، روى عن حماد بن أبي سليمان وكليب بن وائل، روى عنه عبد الله بن صالح بن مسلم العجلي[3]، وقال الدوري: الدوري: سمعت يحيى يقول: سوار ليس بشيء[4] قال أحمد: متروك[5] وقال البخاري: منكر الحديث[6]، وقال أبو داود: ليس بثقة، وفي جزء أبي الجهم عنه مناكير، [7]، وقال العقيلي: العقيلي: ضعيف[8]، قال الدارقطني: ضعيف ومتروك[9]،

وقال الذهبي: أحد الضعفاء[10]، مات سنة بضع وسبعين ومائة.

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال أهل العلم من أصحاب الحديث؛ أجدهم قد أجمعوا على ضعفه، ومنهم من تركه، فسوار ضعيف؛ جداً مجروح العدالة ترك حديثه أكثر أهل العلم .

<u>الحكم على الحديث:</u> بعد دراسة سند الحديث ونقل أقوال أهل العلم في رجال السند تبين؛ أن في سند الحديث ضعفاء، ففيه الحسن بن علي بن بزيع والراجح أنه مجهول، وفيه حفص

---

(1) . ينظر: تراجم رجال الدارقطني: 202/1. **وحفص بن حمزة أبو عمر الضرير البغدادي: هو مولى أمير المؤمنين المهدي، يروي عن: إسماعيل بن جعفر، وسوار بن مصعب، وعثمان بن عبد الرحمن، وفرات بن السائب، روى عنه الحارث بن أبي أسامه [ت: 211 – 220 هـ].** ينظر: تاريخ بغداد: 197/8. وتهذيب الكمال في أسماء الرجال: 47/7.

(2) . مصباح الأريب في تقريب الرواة الذين ليسوا في تقريب التهذيب: 387/1.

(3) . ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 271/4–272.

(4) . ينظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري: 113/4 .

(5) . موسوعة أقوال الإمام أحمد: 121/2 .

(6) . التاريخ الكبير للبخاري: 169/4 .

(7) . ينظر: ميزان الاعتدال: 246/2 .

(8) . ينظر: ضعفاء العقيلي: 168/2 .

(9) . موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني: 308/1 .

(10) . ينظر: تاريخ الإسلام: 636/4 .

الفراء الذي لم أقف له على ترجمة بحدود بحثي، وفيه السبب الأقوى للضعف وهو (سوار بن مصعب)، ومن أجل هذا فالحديث ضعيف جداً ولا يخرج عن دائرة النكارة.

قال الدارقطني بعد أن روى الحديث: سوار متروك، ولم يروه عن زيد غيره[1]، وكل من ذكر الحديث من أصحاب تخريج الكتب ذكر تضعيف الدارقطني له ولم يخالفوه فيه، والذي يبدو لي أنه رواية معنى أو قول فقيه ونسب للنبي ﷺ بهذا اللفظ. والله أعلم .

استدلال الفقهاء بالحديث:

استدل بهذا الحديث بعض الحنفية، فهذا الإمام زفر استدل به في أحكام الطهارة: فإنه قال: ثبت من أصلنا أن القلس حدث فلا فرق بين قليله وكثيره كالخارج من السبيلين..[2]، قال الكاساني: فحجة زفر ما روي عن النبي ﷺ أنه قال "**القلس حدث**"[3].

واستدل الشافعية بالحديث الذي ذكره ابن ماجه في مواضع أخرى من كتبهم[4]، وذكروه في موضوع آخر هو قول عن عائشة رضي الله عنها بلفظ: من أصاب رعاف أو قلس فليتوضأ_ ولم يسمه حديثاً عن رسول الله ﷺ وأشاروا إليه بالضعف، وذكرهم له ليس استدلالاً بل تعجباً على من استدل به؟[5].

وذكره الحنابلة هذه المسألة وبيان حكم القلس... ولابن ماجه عن عائشة – رضي الله عنها – أن رسول الله ﷺ قال: " **من أصابه قيء، أو رعاف، أو قلس، أو مذي، فلينصرف فليتوضأ**"[6]،[7].

---

(1) . ينظر: التحقيق في مسائل الخلاف: 191/1، نصب الراية: 42/1، الدراية في تخريج أحاديث الهداية: 32/1.

(2) . ينظر: المبسوط للسرخسي: 74/1، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: 26/1 .

(3) . ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع:26/1 .

(4) . ينظر: المجموع شرح المهذب: 54/2 .

(5) . ينظر: شرح متن أبي شجاع: 7/18 .

(6) . أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب ما جاء في البناء على الصلاة الصلاة 385/1 رقم 1221.

(7) . ينظر: مسائل الإمام أحمد: 216/3، المبدع في شرح المقنع: 133/1، شرح الزركشي على مختصر الخرقي: 255/1.

ختاماً: اختلف الفقهاء بين مستدل وبين مضعف وبين مصرح بأنه قول عن أم المؤمنين رضي الله عنها، وبين ناقل للحديث ردا على من استدل به من الفقهاء، وهذا الاستدلال والتضعيف برواية الباب وبقية الروايات التي ذكرتها.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: الأحاديث المتعلقة بالغسل .

وفيه ستة مطالب

الْمَطْلَبُ الأَوَّل: أجر الوضوء .
الْمَطْلَبُ الثَّانِي : التنزيه من ابوال الحيوانات .
الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: الغسل عند الجنابة .
المَطلَبُ الرَّابِعُ: التطهر اثناء الاستنجاء .
المطلب الخامس: المسح على الجبيرة .
المطلب السادس: ترك الصلاة لحين الطهر .

الْمَطْلَبُ الأَوَّل: أجر الوضوء

حديث رقم 5 :

قال ابن عبد الهادي : "وحديث" من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات "[1].

---

(1) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص91 .

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في سننه قال: حدثنا محمد بن يحيى بن فارس حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ح وحدثنا مسدد حدثنا عيسى بن يونس[1].

والترمذي في جامعه قال: حدثنا بذلك الحسين بن حريث المروزي قال: حدثنا محمد بن يزيد الواسطي[2] .

وابن ماجه في سننه قال: حدثنا محمد بن يحيى. حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ[3].

وابن أبي شيبة في مصنفه قال: حدثنا عبدة بن سليمان[4].

عن عبدالله بن يزيد المقرئ وعيسى بن يونس، ومحمد بن يزيد الواسطي وعبدة بن سليمان عن عبدالرحمن بن زياد الإفريقي عن أبي غطيف عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ به .

دراسة رجال السند:

1 – محمد بن يحيى بن فارس: أبو عبد الله الذهلي، من أهل نيسابور، روى عن يزيد بن هارون، وأبي عاصم، روى عنه الناس، (مات سنة: 257هـ)، وكان متقناً من الجماعين للحديث والمواظبين عليه، مع إظهار السنة وقلة المبالاة بمن خالفها[1].

---

(1) . سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب الرجل يجدد الوضوء من غير حدث ،22/1، 62 . بلفظ: " **من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات** " والسنن الكبرى للبيهقي: 251/1رقم 762 . بنفس اللفظ.

(2) . جامع الترمذي: أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب الوضوء لكل صلاة 87/1 رقم59 . بلفظ: "**من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات**".

(3) . سنن ابن ماجه: كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء على الطهارة 170/1رقم 512. بلفظ: "**من توضأ على كل طهر، فله عشر حسنات، وإنما رغبت في الحسنات**".

(4) . مصنف ابن أبي شيبة: 16/1 رقم53. بلفظ: "**من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات**.

2 – عبد الله بن يزيد المقرئ: أبو عبد الرحمن مولى عمر بن الخطاب قرشي، روى عن موسى بن علي بن رباح، وعبد الله بن عون، روى عنه أحمد بن حنبل، ونصر بن علي، وسأل عنه الامام أحمد فقال: صدوق[2]، قال ابن حجر: ثقة[3].

3 – مسدد بن مسرهد بن مسربل الأسدي: الإمام، الحافظ، الحجة، أبو الحسن الأسدي، البصري، أحد أعلام الحديث، وكان من الأئمة الأثبات، وقال جعفر بن أبي عثمان: قلت لابن معين: عمن أكتب بالبصرة؟ قال: اكتب عن مسدد، فإنه ثقة ثقة، وقال النسائي: ثقة [4]، وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه، فقال: كان ثقة[5].

4 – عيسى بن يونس: بن أبي إسحاق السبيعي، أبو عمرو و يقال أبو محمد، الكوفي أخو إسرائيل بن يونس، (توفي 187 هـ و قيل 191 هـ بـ الشام) الامام الحجة، حدث عن: أبيه، وأخيه، ولم يدرك السماع من جده، كان صبيا في زمانه، حدث عنه: بقية، وابن وهب، والوليد بن مسلم، وثقه: أحمد، وأبو حاتم، والنسائي، وابن خراش، وطائفة[6]، قال أحمد بن حنبل: هو أصح حديثا من أبيه[7]، وقال العجلي: ثقة[8]، قال ابن حجر: ثقة مأمون[9].

5 – عبد الرحمن بن زياد: بن أنعم المعافري الإفريقي، قاضي أفريقية، روى عن أبيه وزياد ابن نعيم الحضرمي، وأبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد، روى عنه سفيان الثوري، وابن

---

(1) . ينظر: الثقات لابن حبان: 115/9، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 106/35 .

(2) . ينظر: الجرح والتعديل لأبن أبي حاتم: 201/5، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 87/35.

(3) . تقريب التهذيب : ص330 .

(4) . ينظر: سير أعلام النبلاء: 591/10.

(5) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 438/8.

(6) . ينظر: موسوعة أقوال الإمام أحمد: 140/3، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 291/6.

(7) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 406/6، سير أعلام النبلاء: 489/8-492 .

(8) . الثقات للعجلي: 380/1 .

(9) . لسان الميزان: 333/7.

المبارك, وعيسى بن يونس[1]، قال ابن معين: عبد الرحمن ضعيف[2]، وقال أحمد: ليس بشيء[3]، وقال النسائي: ضعيف[4]، وقال ابن حبان:(مات سنة ست وخمسين ومائة وقد جاوز المائة كان يروي الموضوعات عن الثقات ويأتي عن الأثبات ما ليس من أحاديثهم، وكان يدلس على محمد بن سعيد بن أبي قيس المصلوب)[5]، وقال ابن أبي حاتم: الإفريقي مليح الحديث ليس مثل غيره في الضعف، نا عبد الرحمن قال سألت أبي عن عبد الرحمن ابن زياد بن أنعم فقال: يكتب حديثه ولا يحتج به[6]، وقال الدارقطني ليس بقوي[7].

النتيجة: بعد نقل أقوال أهل العلم في (عبدالرحمن بن زياد)، لم أقف على ناقد واحد يعدله؛ إذ إن جميعهم قد ضعفوه فمنهم من حكم عليه بالترك، ومنهم من قال ليس بالقوي، ومنهم قال بالضعف، فالراوي لا يخرج عن دائرة الضعف، هو ضعيف.

6 – أبو غطيف الهذلي: ويقال: غضيف، روى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ﷺ، روى عنه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي[8]، قال ابن أبي حاتم: عن أبي زرعة لا يعرف اسمه، وقال ابن يونس: أبو غطيف الهذلي يروي عن حاطب بن أبي بلتعة، وعبيد بن رويفع، وعنه بكر بن سوادة، وضعفه الترمذي[9]، قال ابن حجر: مجهول[10].

---

(1) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 283/5، تاريخ دمشق لابن عساكر: 344/34، طبقات علماء أفريقية: 27/1.

(2) . ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال: 457/5،

(3) . ينظر: العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: 1/ 352، ميزان الاعتدال: 178/3 .

(4) . الضعفاء والمتروكون للنسائي: 66/1.

(5) . ينظر: الثقات لابن حبان: 50/2.

(6) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 235/5.

(7) . ينظر: الضعفاء والمتروكون للدارقطني: 161/2.

(8) . تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 178/34، الكاشف للذهبي: 450/2.

(9) . ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 422/9، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 178/34.

(10) . تقريب التهذيب: ص664.

النتيجة: بعد التعريف بأبي غطيف لم أقف على من صرح بتضعيفه؛ غير الإمام الترمذي، أما غيره من النقاد لم يذكروا فيه جرحاً أو تعديلا، وقال عنه الحافظ ابن حجر مجهول، فالراوي على أقل تقدير ضعيف والله أعلم .

الحكم على الحديث:

بعد النظر في تخريج هذا الحديث نجد أن أصحاب الكتب قد رووه بأسانيدهم من طريق عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، وهو ضعيف، وحكم عليه أهل العلم بالضعف، والإفريقي رواه عن أبي غطيف وهو مجهول، فالأسناد ضعيف، وهو ما ذهب إليه العلماء فقد رواه الترمذي وضعف إسناده فقال: وهو إسناد ضعيف، قال علي: قال يحيى بن سعيد القطان: ذكر لهشام بن عروة هذا الحديث، فقال: «هذا إسناد مشرقي»[1]، ونقل عن البخاري أنه حديث منكر[2]، منكر[2]، ولم يرد هذا الحديث فيما أعلم من غير رواية الإفريقي ولا يحتج بحديثه. وقال الحافظ في التلخيص: رواه أبو داود والترمذي وسنده ضعيف[3]، وقال العراقي في تخريج أحاديث أحياء علوم الدين: أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف[4] .

استدلال الفقهاء بالحديث:

استدل به السادة الحنفية على استحباب الوضوء مرةً اخرى، "**من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات** "[5].

(1) . جامع الترمذي: 87/1 رقم 59 .

(2) . ينظر: أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب: ص 267 .

(3) . ينظر: التلخيص الحبير: 384/1، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: 353/1 .

(4) . تخريج أحاديث أحياء علوم الدين: 302/1 .

(5) . ينظر: الدر المختار وحاشية ابن عابدين: 119/1.

وكذلك استدل به الشافعية فقالوا: (ولا يسن تجديده) أي الغسل لأنه لم ينقل، ولما فيه من المشقة وكذا التيمم (بخلاف الوضوء) يسن تجديده عملا بالحديث "**من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات**"[1].

كذلك استدل به الحنابلة في أبواب الطهارة فقالوا: لما روينا من الحديث، عن غطيف الهذلي، قال: " **رأيت ابن عمر يوما توضأ لكل صلاة، فقلت: أصلحك الله، أفريضة أم سنة، الوضوء عند كل صلاة؟ فقال: لا، لو توضأت لصلاة الصبح لصليت به الصلوات كلها ما لم أحدث، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من توضأ على طهر فله عشر حسنات وإنما رغبت في الحسنات**"[2].

ختاماً: بعد الاطلاع على كلام العلماء في الحديث سنداً ومتناً، ومن استدل به من الفقهاء، فالحديث رواه عدد من رواة السنة؛ أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وابن أبي شيبة، وذكروه بألفاظ بعضها مختلف عن بعض، فمنهم من رواه بلفظ أطول، ومنهم أورده كما ذكره ابن عبدالهادي، والحديث بجميع الطرق من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم المعافري الإفريقي، وأبي غطيف، وكلاهما متكلم فيه، وأما السادة الفقهاء؛ استدلوا بهذه الروايات في كتبهم في باب من أبواب الطهارة.

---

(1) . ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج: 282/1, حاشيتا قليوبي وعميرة: 77/1، البيان في مذهب الإمام الشافعي: 48/1 .

(2) . ينظر: المغني لابن قدامة: 105/1، شرح زاد المستقنع: 169/1 .

الْمَطْلَبُ الثَّانِي : التنزيه من أبوال الحيوانات

الحديث رقم : 6

قال ابن عبد الهادي : "وحديث" **لا بأس ببول ما أكل لحمه** "[1].

تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني قال: حدثنا أبو بكر الآدمي أحمد بن محمد بن إسماعيل, نا عبد الله بن أيوب المخرمي, نا يحيى بن بكير, نا سوار بن مصعب, عن مطرف بن طريف, عن أبي الجهم, عن البراء, قال: قال رسول الله ﷺ : " **لا بأس ببول ما أكل لحمه**"[2].

ترجمة رجال الاسناد:

1 – أبو بكر الآدمي أحمد بن محمد بن إسماعيل: سمع محمد بن إسماعيل الحساني، والحسن بن عرفة، والسري بن عاصم، وفضل بن سهل الأعرج، وأبا يوسف القلوسي، روى عنه الدارقطني، وابن شاهين، ويوسف بن عمر القواس وغيرهم، وحدثني الخلال أن يوسف القواس ذكره في جملة شيوخه الثقات، (مات سنة: 327هـ) وقال: وكان رجلا صالحا[3]، وهو من القراء المعروفين ذكره ابن الجزري في طبقات القراء وقال عنه: وهو حاذق متقن ثقة[4].

(1) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص91.

(2) . أخرجه الدارقطني في سننه: 231/1 رقم 460 .

(3) . ينظر: تاريخ بغداد: 155/5.

(4) . غاية النهاية في طبقات القراء: 106/1.

2 – عبد الله بن أيوب المخرمي: البغدادي[1]، روى عن سفيان بن عيينة، والحكم بن مروان الكوفي، وروح بن عبادة، ويحيى بن أبي بكير، وهو صدوق[2]، وقال مسلمة: بغدادي ثقة[3]، وذكره ابن حبان في الثقات مات بعد سنة خمسين ومائتين[4].

3 – يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي مولاهم، أبو زكريا المصري الحافظ، وقد ينسب إلى جده، روى عن مالك والليث وبكر بن مضر وحماد بن زيد، روى عنه البخاري ومسلم وابن ماجة[5]، قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وكان يفهم هذا الشأن[6]، وقال النسائي: ضعيف وقال في موضع آخر: ليس بثقة[7]، وذكره ابن حبان في الثقات، (مات سنة:231هـ)[8]، قال الذهبي: كان صدوقاً[9]، قال ابن حجر: ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك[10].

النتيجة: بعد نقل بعض أقوال أهل العلم في يحيى بن بكير، وما ذكره ابن حجر في التهذيب من الاختلاف فيه بين تضعيف وتوثيق، فالراوي صدوق والله تعالى أعلم

4 – سوار بن مصعب: تقدمت ترجمته بحديث رقم (4)، والراوي متروك متكلم فيه .

5 – مطرف بن طريف: الأشجعي وكان من أصحاب الشعبي، صالح الكتاب ثقة في الحديث ما يذكر عنه إلا خير في المذهب[11]، وقال: ما يسرني أني كذبت وإن لي الدنيا

---

(1) . هذه النسبة الى المخرم محلة ببغداد مشهورة .

(2) . ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 11/5، تراجم رجال الدارقطني: 40/1.

(3) . الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة: 486/5 .

(4) . الثقات لابن حبان: 362/8 .

(5) . ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 245/31، تهذيب التهذيب: 237/11.

(6) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 165/9.

(7) . الضعفاء والمتروكون للنسائي: 107/1.

(8) . الثقات لابن حبان: 262/9.

(9) . الكاشف للذهبي: 369/2 .

(10) . تقريب التهذيب: ص592 .

(11) . الثقات للعجلي: 282/2 .

وما فيها، قال أبو حاتم وكان ثقة، مات سنة: 133 هـ- وقيل 142)[1]، وقال ابن شاهين: ثقة صدوق وليس بثبت، وقال يعقوب بن شيبة ثقة ثبت، وقال داود بن علية: ما أعرف عربياً ولا عجمياً أفضل من مطرف بن طريف[2].

6 – أبو الجهم: سليمان بن الجهم الأنصاري الحارثي الجرجاني الجوزجاني مولى البراء بن عازب الأنصاري[3]، روى عن مولاه البراء، قال علي ابن المديني: لا أعلم أحداً روى عنه غير مطرف ثقة[4].

الحكم على الحديث:

بعد دراسة سند الحديث ونقل أقوال أهل العلم فيه تبين؛ أن أحد رواته (سوار بن مصعب) متروك الحديث ليس بشيء، كما ذكر ذلك أهل العلم، فالحديث ضعيف جداً وعلته سوار، ولم أجد أحداً من النقاد عدله، وقال الدارقطني بعد إخراجه للحديث: سوار ضعيف، خالفه يحيى بن العلاء, فرواه عن مطرف, عن محارب بن دثار, عن جابر[5].

وقال ابن الجوزي بعد إيراده حديث الباب مع حديث آخر: "وفي هذين الحديثين مقال أما الأول منهما فقال أحمد ويحيى بن معين والنسائي: سوار متروك الحديث وقد اختلف عنه، أخبرنا ابن عبد الخالق أنبأنا ابن يوسف قال أنبأنا ابن بشران قال حدثنا الدارقطني حدثنا محمد بن الحسين بن سعيد حدثنا إبراهيم بن نصر الرازي حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا مصعب بن سوار عن مطرف عن أبي الجهم عن البراء قال قال رسول الله ﷺ: " **ما أكل لحمه فلا بأس بسؤره** "[6]، قال الدارقطني كذا يسميه عبد الله بن رجاء مصعب بن سوار يقلب اسمه وإنما هو سوار بن مصعب"[7].

---

(1) . ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 313/8، الثقات لابن حبان: 493/7، مشاهير علماء الأمصار: 264/1 .

(2) . ينظر: الثقات لابن شاهين:225/1، تهذيب التهذيب: 172/10.

(3) . التاريخ الكبير للبخاري: 5/4، الثقات لابن حبان: 311/4 .

(4) . تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 381/11، تهذيب التهذيب: 177/4 .

(5) . أخرجه الدارقطني في سننه: 231/1 رقم 460 .

(6) . أخرجه الدارقطني في سننه: 232/1 رقم 462 .

(7) . التحقيق في مسائل الخلاف: 102/1.

قال ابن الملقن: والجواب عن حديث البراء بن عازب: أنه ضعيف – أيضا – جداً، بل قال ابن حزم في كتابه " **المحلى**" [1]: هو خبر باطل موضوع؛ لأن في إسناده سوار بن مصعب، وهو متروك الحديث عند جميع أهل النقل، متفق على ترك الرواية عنه، يروي الموضوعات"[2]، قال الحافظ ابن حجر عن حديث الباب وحديث جابر: وإسناد كل منهما ضعيف جدا[3].

استدلال الفقهاء بالحديث:

نقل بعض أصحاب المذاهب هذا الحديث قولاً للأئمة، وليس حديثاً؛ فلم أجد أحداً منهم ذكره؛ رواية أو قولاً عن رسول الله ﷺ، فقالوا اذا رأيت الشاة إذا بالت في بئر الماء قال ينزح ماء البئر كله إلى أن يغلبهم الماء...، وهذا قول أبي حنيفة وأبي يوسف وقال محمد: "**لا بأس ببول ما يؤكل لحمه**"[4].

أما الشافعية فقد تكلموا في باب التداوي بالنجاسات كالخمر وأبوال الإبل ... ومما احتجوا به ما روى البراء ابنُ عازب أن النبي ﷺ قال: "**ما أكل لحمه، فلا بأس ببوله**"[5].

واستدل الحنابلة بالحديث في باب الطهارة باب (مني الآدمي وبول ما يؤكل لحمه طاهر)، لما روي عن النبي ﷺ " **انه قال لا بأس ببول ما أكل لحمه**"[6].

---

(1) . المحلى بالآثار: 180/1.

(2) . البدر المنير: 573/1.

(3) . التلخيص الحبير: 196/1 .

(4) . ينظر: الأصل المعروف بالمبسوط: 73/1 .

(5) . ينظر: نهاية المطلب في درة المذهب: 306/2-307.

(6) . ينظر: شرح العمدة في الفقه: 112/1 .

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: الغسل عند الجنابة

حديث رقم : 7

قال ابن عبد الهادي : "وحديث" **تحت كل شعرة جنابة، فاغسلوا الشعر، وأنقوا البشرة**"[1].

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود[2]، والترمذي[3]، وابن ماجه[4]، ثلاثتهم قالوا: حدثنا نصر بن علي حدثنا الحارث بن وجيه قال حدثنا مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة: عن النبي صلى الله عليه و سلم قال " **تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر**".

ترجمة رجال السند:

1 – نصر بن علي: الجهضمي الأزدي من أهل البصرة كنيته أبو عمرو جد نصر بن علي الجهضمي، يروي عن النضر بن شيبان الحداني، روى عنه أبو نعيم وأهل البصرة مات في إمرة أبي جعفر[5]، وقال أبو حاتم: نصر بن علي صدوقاً[6] ، قال الذهبي : ثقة[7]، وثقه أهل العلم[8].

---

(1) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص91 .

(2) . أخرجه ابو داود في سننه: كتاب الطهارة, باب في الغسل من الجنابة 65/1رقم 248

(3) . أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم، باب ما جاء أن تحت كل شعرة جنابة 178/1 رقم 106. بلفظ: "**تحت كل شعرة جنابة، فاغسلوا الشعر، وأنقوا البشر**".

(4) . أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الطهارة وسننها، باب تحت كل شعرة جنابة 196/1 رقم 597 . . بلفظ: "**إن تحت كل شعرة جنابة، فاغسلوا الشعر، وأنقوا البشرة**".

(5) . ينظر: الثقات لابن حبان: 214/9 ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 354/29

(6) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 466/8 .

(7) . الكاشف للذهبي: 319/2.

(8) . ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 354/29– 355، وسير أعلام النبلاء: 133/12.

2 – الحارث بن وجيه: الراسبي البصري، سمع مالك بن دينار، سَمِعَ منه زيد بْن حباب ونصر بْن علي، فيهِ بعض المناكير[1]، قال ابن معين: الحارث بن وجيه ليس حديثه بشيء[2]، وقال البخاري وأبو حاتم: في حديثه بعض المناكير، زاد أبو حاتم: ضعيف الحديث[3]، وقال النسائي: ضعيف[4]، وقال الآجري عن أبي داود: حديثه منكر وهو ضعيف، وقال الساجي: ضعيف الحديث، وقال العقيلي: ضعفه نصر بن علي وله عنه حديث منكر ولا يتابع عليه[5] وقال في التقريب: ضعيف[6] .

النتيجة: مما تقدم من أقوال العلماء في الحارث بن وجيه نجد أنهم مجمعون على تضعيفه، فهو راوٍ ضعيف وفي رواياته مناكير أيضاً.

الحكم على الحديث:

قال أبو داود: الحارث بن وجيه حديثه منكر، قال أيضاً: وهو ضعيف[7]، حكم عليه أبو عيسى فقال: حديث الحارث بن وجيه حديث غريب لا نعرفه إلا من حديثه، وهو شيخ ليس بذاك وقد روى عنه غير واحد من الأئمة وقد تفرد بهذا الحديث عن مالك بن دينار ويقال الحارث بن وجيه، قال ابن الجوزي: تفرد به الحارث بن وجيه عن مالك مرفوعا وإنما يروى هذا عن أبي هريرة من قوله قال يحيى بن معين: الحارث بن وجيه ليس بشيء، وقال ابن حبان ينفرد بالمناكير عن المشاهير[8].

قال ابن الملقن: وهو حديث ضعيف، وسبب ضعفه أن مداره على الحارث بن وجيه، ويقال: ابن وجيه الراسبي البصري وهو ليس بشيء، كما قاله ابن معين وغيره، وقال البخاري: في حديثه بعض المناكير، وقال أبو داود: (حديثه) منكر وهو ضعيف. وقال ابن

---

(1) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 284/2 .

(2) . تاريخ ابن معين رواية الدوري: 85/4 .

(3) . ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 92/3، الكامل في الضعفاء: 462/2 .

(4) . ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 304/5، ميزان الاعتدال: 445/1 .

(5) . ينظر: الضعفاء للعقيلي: 216/1 .

(6) . تقريب التهذيب: ص148 .

(7) . ينظر: سنن أبي داود: 65/1.

(8) . التحقيق في مسائل الخلاف: 226/1، تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي:359/1.

حبان: ينفرد بالمناكير عن المشاهير، وقال ابن أبي حاتم في "علله"، عن أبيه: هذا حديث منكر، والحارث ضعيف (الحديث) [1]، وقال الدارقطني في "علله": إنما (روي) عن الحسن مرسلا، ولا يصح مسندا والحارث ضعيف[2]، قال الحافظ ابن حجر: ومداره على الحارث بن بن وجيه وهو ضعيف، وقال أيضاً: إسناده ضعيف[3].

وضعف الحديث النووي وقال: هذا حديث ضعيف باتفاق الحفاظ منهم الشافعي، ويحيى بن معين، والبخاري، وأبو داود وغيرهم[4]، غير أن جميع الشواهد تقوم على نفس المدار وعلته في جميع الطرق (الحارث بن وجيه)، والحديث لا يخرج من دائرة الضعف.

استدلال بالفقهاء بالحديث:

استدل جمهور الفقهاء من أصحاب المذاهب الأربعة بهذا الحديث الذي ذكره ابن عبد الهادي، وذهب الحنفية إلى الاستدلال بالحديث بكثرة في باب الغسل والوضوء، فقالوا: فالحاصل أن إمرار الماء على جميع البدن فرض لقوله ﷺ :" **تحت كل شعرة جنابة ألا فبلوا الشعر وأنقوا البشرة**"[5].

وكذلك استدل به المالكية في باب الطهارة والغسل وقالوا في تخليل اللحية: لقوله ﷺ "**خللوا الشعر وأنقوا البشرة فإن تحت كل شعرة جنابة**"[6].

وأيضاً استدل به الحنابلة في باب الغسل من الجنابة لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: "**تحت كل شعرة جنابة، فبلوا الشعر، وأنقوا البشرة**"[7].

---

(1) . علل ابن أبي حاتم: 476/1.

(2) . ينظر: علل الدارقطني: 103/8، البدر المنير: 575/2- 576، تحفة المحتاج إلى إدلة المنهاج: المنهاج: 205/1 .

(3) . التلخيص الحبير: 381/1- 382 ، كشف الخفاء: 298/1 .

(4) . المجموع شرح المهذب: 184/2، كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار: 43/1.

(5) . ينظر: المبسوط للسرخسي: 45/1، تحفة الفقهاء: 8/1، بدائع الصنائع: 34/1.

(6) . بداية المجتهد ونهاية المقصد: 52/1، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: 139/1، 139/1، مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل: 274/1 .

(7) . ينظر: المغني لابن قدامة: 167/1، العدة شرح العمدة: 46/1، المبدع شرح المقنع: 167/1.

المَطلَبُ الرَّابِعُ: النظافة أثناء الاستنجاء

الحديث رقم : 8

قال ابن عبد الهادي : "وحديث" اذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلاثاً "[1].

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد[2]، وابن ماجه[3]، وابن أبي شيبة[4]، حدثنا علي بن محمد . حدثنا وكيع . وقال ابن ماجه: ح حدثنا محمد بن يحيى . حدثنا أبو نعيم.

ثلاثتهم؛ أحمد، وابن أبي شيبة، وعلي بن محمد قالوا: حدثنا وكيع.

وكلاهما وكيع وأبو نعيم قالا: عن زمعة بن صالح عن عيسى بن يزداد اليماني عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ " **إذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلاثاً**"، إلا أن في رواية أحمد وأبي شيبة زيادة : قال زمعة مرة : **فان ذلك يجزئ عنه.**

دراسة رجال السند:

1- وكيع بن الجراح: ابن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، روى عن زمعة بن صالح، وأبان بن عبد الله البجلي، روى عنه: إبراهيم بن سعيد الجوهري ، وإبراهيم بن عبد الله بن أبي الخبيري، ثقة حافظ عابد مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين ومائة، وله سبعون سنة[5].

---

(1) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص91 .

(2) . أخرجه أحمد في مسنده: 299/31 رقم19053.

(3) . أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الطهارة وسننها، باب الاستبراء بعد البول 118/1 رقم 326. بلفظ: " **إذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلاث مرات**".

(4) . أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه: 161/1رقم 1722. بلفظ: " **إذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلاثا، قال زمعة : فإن ذلك يجزئ عنه**".

(5) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 179/8، الثقات لابن حبان: 562/7، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال: 462/30، تقريب التهذيب: ص581.

2 – زمعة بن صالح: الجندي اليماني أبو وهب نزيل مكة[1]، يروي عن سلمة بن وهرام وابن طاووس، روى عنه وكيع وابن وهب، قال ابن سعد: ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون[2]، وقال ابن معين: وزمعة ضعيف، وقد قال أيضاً: مرة زمعة صويلح الحديث[3]، ضعفه وأحمد[4].

قال البخاري: يخالف في حديثه، تركه ابن مهدي أخيرا[5]، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سئل أبي عن زمعة بن صالح فقال: ضعيف الحديث، وسئل أبو زرعة عن زمعة بن صالح فقال: مكي لين واهي الحديث، كأنه يقول مناكير[6].

النتيجة: بعد الاطلاع على ما نقله أهل العلم في جرح؛ زمعة بن صالح نجد أنهم كالمجمعين على ضعفه فحديث الرجل لا يخرج عن دائرة الضعف، أو محل توقف عن القبول، إلا ما نص العلماء على قبوله كغيره من الرواة الضعفاء.

6 –عيسى بن يزداد: اليماني الفارسي، مولى بحير، روى عن أبيه، روى عنه زكريا بن اسحاق المكي، وزمعة بن صالح، سئل يحيى بن معين عن عيسى بن يزداد فقال؛ لا يعرف[7]، وقال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل: سألت أبي عن عيسى بن يزداد؟ فقال: لا لا يصح حديثه، وليس لأبيه صحبة، ومن الناس من يُدْخِله فِي المسند عَلَى المجاز، وهو وأبوه مجهولان[8]، قال البخاري: لا يصح حديثه[9]، قال أبو حاتم: لا يصح حديثه، وليس

---

(1) . ينظر: لسان الميزان: 220/7

(2) . ينظر: الطبقات الكبرى: 253/1.

(3) . ينظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري: 75/3.

(4) . موسوعة أقوال الإمام أحمد: 393/1.

(5) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 451/3، الضعفاء للعقيلي: 422/2 .

(6) . ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 624/3، المجروحين لابن حبان: 312/1، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 389/9, ميزان الاعتدال: 81/2

(7) . ينظر: الثقات لابن حبان: 216/5 ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 57/23 .

(8) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 291/6، علل الحديث لابن أبي حاتم: 533/1.

(9) . التاريخ الكبير للبخاري: 392/6.

لأبيه صحبة[1]، قال ابن كثير: فقد ارتفعت الجهالة عن عيسى بن يزداد لرواية ثقتين عنه، والله أعلم[2].

النتيجة: بعد دراسة حياة عيسى بن يزداد تبين أنه مجهول، وأنه لم يعرف إلا بحديث واحد وهو حديثنا هذا، فعيسى بن يزداد ضعيف جداً لا يقبل حديثه. والله أعلم

7 – أبو عيسى ابن يزداد: يقال اسمه أزداد ويقال: يزداد بن فساءه الفارسي اليماني، مولى بحير بن ريسان المرادي، والد عيسى بن يزداد، مختلف في صحبته، قال أبو بكر بن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: لا يعرف، روى له أبو داود في "المراسيل"، وابن ماجه[3].

الحكم على الحديث:

بعد دراسة الحديث تبين أن الحديث مرسل، وأن يزداد ليس له صحبة، وقال أبو حاتم: حديثه مرسل[4]، وقال ابن معين: لا يعرف من عيسى ولا أبوه[5]، قال ابن القطان: ولا يصح يصح حديثه هذا، وهو كما قال، ولكنه لم يبين منه سوى الإرسال، وعلته أن عيسى وأباه لا يعرفان، ولا يعلم لهما غير هذا[6]، قال النووي: واتفقوا على ضعفه، وقال الأكثريّة هو مرسل مرسل ولا صحبة ليزداذ وممن نص علي أنه لا صحبة له البخاري في تاريخه وأبو حاتم

(1) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 291/6.

(2) . جامع المسانيد والسنن: 198/1.

(3) . ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 316/2، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 310/9 . كذلك ينظر ترجمة ابنه.

(4) . ينظر: الجرح والتعديل لابن ابي حاتم: 291/6 ، معرفة الصحابة لابن منده: 215/1 ، معجم الصحابة لأبو نعيم: 369/1 ، الإصابة في تمييز الصحابة: 199/1 .

(5) . مسند الإمام أحمد: 347/4، مسند الصحابة في الكتب التسعة: 328/51، الجوهر النقي: 113/1، وتاريخ ابن أبي خيثمة: 606/1، تهذيب التهذيب: 199/1 .

(6) . بيان الوهم والايهام: 307/3.

الرازي وابنه عبد الرحمن وأبو داود وأبو أحمد بن عدي الحافظ[1]، قال ابن الملقن: قال عبد الحق هذا حديث لا يصح.

قال ابن القطان: لأن عيسى وأباه لا يعرفان، ولا يعلم لهما غير هذا الحديث[2]، وكذلك قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف لضعف زمعة بن صالح الجندي، وعيسى بن يزداد وأبوه مجهولان .

فالحديث ضعيف لضعف زمعة بن صالح وجهالة عيسى بن يزداد وأبيه ولأجل إرساله لعدم ثبوت صحبة يزداد .

استدلال الفقهاء بالحديث:

استدل المالكية بالحديث في باب آداب قضاء الحاجة، قالوا: النتر جذب فيه قوة ويريد أن الأصل فيه كذا ومنه الحديث "**إذا بال أحدكم فلينتر ذكره**"[3].

واستدل به الشافعية: قال الماوردي والروياني وغيرهما، يستحب أن ينتر ثلاثاً مع التنحنح وقال جماعة: منهم الروياني، ويمشي بعده خطوة أو خطوات، وقال إمام الحرمين: ويهتم بالاستبراء فيمكث بعد انقطاع البول ويتنحنح، قال وكل أعرف بطبعه، قال: والنتر ما ورد به الخبر، واستدلوا على هذه الآدب بحديث الباب وذكروا أن الجميع متفقين على ضعفه[4].

واستدل الحنابلة بالحديث في باب الطهارة فقالوا: ويستحب أن يمكث بعد البول قليلا، ويضع يده على أصل الذكر من تحت الأنثيين، ثم يسلته إلى رأسه فينتر ذكره ثلاثا برفق،

---

(1) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 392/6 ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 291/6، المجموع شرح المهذب: 91/2، التلخيص الحبير: 316/1.

(2) . بيان الوهم والايهام: 307/3، البدر المنير: 344/2- 346.

(3) . ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: 282/1، الذخيرة للقرافي: 211/1.

(4) . ينظر: المجموع شرح المهذب: 91/2، البيان في مذهب الإمام الشافعي: 213/1.

وقد روى يزداد اليماني، قال: قال رسول الله ﷺ : "**إذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلاث مرات**"[1].

المطلب الخامس: المسح على الجبيرة

حديث رقم 9 :

قال ابن عبد الهادي: وحديث علي " في المسح على الجبائر" [2].

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه[3]، قال: حدثنا محمد بن أبان البلخي.

والدارقطني قال حدثنا: محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم .

كلاهما محمد بن أبان البلخي وإسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق انبأنا اسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب ﷺ : قال انكسر إحدى زندي فسألت رسول الله ﷺ فأمرني " **أن أمسح على الجبائر**"[4].

ترجمة رجال السند:

1 – محمد بن أبان البلخي: الوكيعي، روى عن أبي بكر بن عياش، وعقبة بن خالد، ويحيى بن سعيد القطان، قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه فقال صدوق[5]، ذكره ابن حبان

---

(1) . ينظر: المغني لابن قدامة: 115/1، الشرح الكبير على متن المقنع: 90/1، حاشية الروض المربع: 127/1.

(2) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص91 .

(3) . أخرجه ابن ماجه: كتاب الطهارة وسننها، باب المسح على الجبائر 215/1رقم 657 .

(4) . أخرجه الدارقطني في سننه: 226/1 رقم 3 .

(5) . ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 200/7 .

في الثقات مات سنة خمس وأربعين ومائتين، وقال النسائي: ثقة[1]، وقال الذهبي: الامام الثقة[2] .

2 – عبد الرزاق: ابن همام ابن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره، فتغير (مات سنة: 211هـ)[3].

3 – إسرائيل: بن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف الكوفي ثقة تُكلم فيه بلا حجة (مات سنة: 160هـ)[4] .

4 – عمرو بن خالد: القرشي الهاشمي مولاهم، أبو خالد الكوفي ثم الواسطي، روى عن زيد بن علي بن الحسين نسخه وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين، روى عنه إسرائيل بن يونس وعباد بن كثير البصري (توفي بعد 120 هـ)[5]، وعن يحيى ابن معين قال: كذاب غير ثقة[6]، وقال الدارقطني: متروك[7]، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات لا لا تحل الرواية عنه[8]، قال ابن حجر: متروك ورماه وكيع بالكذب، وقال كان في جوارنا، يضع الحديث، فلما فطن له تحول إلى واسط[9].

---

(1) . مشيخة النسائي: 49/1 .

(2) . ينظر: تاريخ الخطيب: 81/2، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 299/24–300، سير أعلام النبلاء: 151/9 .

(3) . ينظر: تقريب التهذيب: ص354، التاريخ الكبير للبخاري: 130/6، الثقات لابن حبان: 412/8، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 52/21، تهذيب التهذيب: 310/6 .

(4) . ينظر: تقريب التهذيب: ص 104، التاريخ الكبير للبخاري: 56/2، الثقات لابن حبان: 79/6، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 515/2، سير أعلام النبلاء: 48/7، ميزان الاعتدال: 208/1 .

(5) . ينظر: ميزان الاعتدال: 257/3, التاريخ الكبير للبخاري: 328/6، الكامل في الضعفاء: 217/6، 217/6، تهذيب التهذيب: 26/8 .

(6) . ينظر: تاريخ ابن معين: 315/3 – 448 .

(7) . موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني: 491/2.

(8) . ينظر: المجروحين لابن حبان: 79/2، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 608/21 .

(9) . ينظر: تقريب التهذيب: ص 421.

النتيجة : ومن خلال ما تقدم فإن عمرو بن خالد متروك الحديث لا تقبل روايته؛ وجدت أهل العلم جرحوه جرحاً بليغاً، ولم أجد من عدله فالكل مجمعون على جرحه.

5 – زيد بن علي: بن الحسين بن على بن أبى طالب القرشي الهاشمي، أبو الحسين المدني (ولد سنة 80 هـ) روى له أبو داود والترمذي والنسائي في مسند علي وابن ماجه، (توفي سنة : 122 هـ) ، قال ابن حجر: ثقة[1] .

الحكم على الحديث:

بعد دراسة رجال السند والنظر في أحوالهم؛ نجد أن سبب ضعف هذا الحديث هو (عمرو بن خالد) وهو أحد الوضاعين، كما تقدم من أقوال العلماء فيه، قال يحيى: كذاب ويروي الموضوعات، وكذبه الإمام أحمد وابن معين وقال البخاري منكر الحديث وقال وكيع وأبو زرعة يضع الحديث، وقال أبو حاتم: هو حديث باطل، لا أصل له، فالحديث منكر[2]، وقال ابن معين: هو كذاب غير ثقة ولا مأمون[3]، وقال الدارقطني[4]، بعد أن روى الحديث: الحديث: عمرو بن خالد الواسطي متروك، وعقب ابن القطان بعده فقال: لم يزد في تعليله على هذا، وإنه لكاف عند من يعلم حال عمرو بن خالد، وإنما ذكرته الآن باعتبار حال من لا يعلمه، فاعلم أنه أحد الكذابين[5]، قال إسحاق بن راهويه: كان يضع الحديث[6]، وقال

(1) . ينظر: سير أعلام النبلاء: 389/5، تاريخ دمشق لابن عساكر: 450/19، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 95/10، لسان الميزان: 23/6.

(2) . العلل ومعرفة الرجال:46/1، نصب الراية: 186/1، البدر المنير: 611/2، مصباح الزجاجة: 84/1.

(3) . تاريخ ابن معين رواية الدوري: 448/3، بيان الوهم والإيهام: 326/2.

(4) . سنن الدارقطني: 226/1 .

(5) . بيان الوهم والإيهام: 326/2.

(6) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 230/6 .

النووي عن هذا الحديث: اتفقوا على ضعفه[1]، وقال ابن الملقن وغيره: هذا الحديث ضعيف[2]، قال القرافي: قال عبد الحق وهو غير صحيح، قال صاحب الطراز والأحاديث في هذا الباب واهية[3].

استدلال الفقهاء بالحديث:

استدل الحنفية بالحديث في باب المسح على الجبائر، وإن كان بعضهم حكم بعدم صحة الحديث، فقد ذكروا الحديث وذكروا سبب ضعفه، وروي عن علي ﷺ قال: "**انكسرت إحدى زَنْدَيَّ فسألت النبي ﷺ فأمرني أن أمسح على الجبائر**"[4].

كذلك استدل المالكية بالحديث فقالوا في المسح: يجب على المكلف مسح العضو بدلاً من غسله في الوضوء أو الغسل، إن كان في العضو جرح أو دمل أو جرب أو حرق، عن علي ﷺ قال: "**انكسرت أدى زندي فسألت النبي صلى اللَّه عليه وسلم فأمرني أن أمسح على الجبائر**"[5][6].

---

(1) . خلاصة الأحكام: 224/1.

(2) . البدر المنير: 610/2، الدر المختار وحاشية ابن عابدين: 279/1.

(3) . الذخيرة للقرافي: 317/1.

(4) . ينظر: فقه العبادات على المذهب الحنفي: 46/1، البناية شرح الهداية: 615/1، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: 53/1 .

(5) . ينظر: فقه العبادات على المذهب المالكي: 97/1 .

(6) . ينظر: الذخيرة للقرافي: 317/1، البيان في مذهب الإمام الشافعي: 331/1 .

وكذلك استدل الشافعية بالحديث وذكروه في كتبهم كدليل فقالوا: في المسح: وضع الجبيرة، ثم أراد الغسل أو الوضوء، فإن كان لا يخاف من نزعها ضررًا نزعها وغسل ما يقدر عليه من ذلك ...، والأصل فيه حديث علي ﷺ أي حديث الباب[1].

كذلك استدل به الحنابلة في باب المسح فقالوا: والمسح على الجبائر لقول النبي ﷺ في صاحب الشجة " **إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصب أو يعصر على جرحه خرقة ويمسح عليها ويغسل سائر جسده** " رواه أبو داود ولما روى علي ﷺ قال "**انكسرت إحدى زندي فأمرني النبي صلى الله عليه وسلم إن أمسح على الجبائر**"[2] .

ختاماً: فجميع الفقهاء استدلوا بالحديث في باب المسح على الجبيرة، وذكروا مع الحديث أحاديث أخرى، ومما تجدر الاشارة اليه انهم ذكروا حديث الباب، والاغلب منهم ذكر ضعف الحديث وسبب ضعفه.

المَطْلب السادس: ترك الصلاة لحين الطهر

حديث رقم 10 :

قال ابن عبد الهادي : "وحديث " تمكث إحداكن شطر دهرها لا تصلي" [3].

تخريج الحديث:

لم أقف على من أخرج الحديث، وأورده الزيلعي[4] وابن الملقن[5] وابن حجر[6] والسخاوي[7]، والسخاوي[7]، بدون سند !!.

---

(1) . ينظر: الحاوي الكبير: 279/1، البيان في مذهب الإمام الشافعي: 331/1 .

(2) . ينظر: الشرح الكبير على متن المقنع: 151/1، المغني لابن قدامة1: /203، المبدع في شرح المقنع: 114/1 .

(3) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص91 .

(4) . نصب الراية: 193/1 .

(5) . البدر المنير: 55/3 .

(6) . التلخيص الحبير: 423/1 .

(7) . المقاصد الحسنة: 267،349/1 .

وقد نبه بعض العلماء بعد حكمهم على الحديث بالضعف، على وجود أحاديث قريبة في المعنى منه، منها[1].

الحكم على الحديث:

بعد البحث والتفتيش لم أجد للحديث إسناداً!، فالحديث بهذا اللفظ لا أصل له ليس له إسناد أصلاً، قال ابن الجوزي: وهذا لفظ لا أعرفه[2]، وقال المنذري لم يوجد له إسناد بحال[3] قال ابن الملقن: هذا الحديث بهذا اللفظ غريب جداً، وقد نص غير واحد من الحفاظ على أنه لا يعرف له أصل[4].

قال البيهقي: الذي يذكره بعض فقهائنا في هذه الرواية: " **شطر عمرها – أو شطر دهرها – لا تصلي**"، فقد طلبته كثيرا فلم أجده في شيء من كتب أصحاب الحديث، (ولم) أجد له إسنادا بحال[5]، وقال المنذري: في القطعة التي له على المهذب: هذا الحديث بهذا اللفظ لم يوجد له إسناد بحال، وقال النووي: هذا حديث باطل لا يعرف[6]، قال ابن حجر: وهذه الشواهد وإن كان قريبا من معنى الأول لكنه لا يعطي المراد من الأول وهو ظاهر من

---

(1) . أخرج الإمام البخاري حديثا في هذا الباب: قال النبي صلى الله عليه و سلم " **أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك نقصان دينها**". ينظر: صحيح البخاري ،كتاب الصوم ، باب الحائض تترك الصوم والصلاة ،689/2 رقم 1951.

أخرج الامام مسلم في صحيحه: قال: "**تمكث الليالي ما تصلي وتفطر في شهر رمضان فهذا نقصان دينها**" ومن حديث أبي هريرة. ينظر: صحيح مسلم، كتاب الإيمان ، باب كفر العشير 61/1.

وفي المستدرك من حديث ابن مسعود نحوه ولفظه قال: "**فإن إحداهن تقعد ما شاء الله من يوم وليلة لا تسجد لله سجدة**". ينظر: الحاكم في المستدرك 207/2رقم 2772 .

(2) . التحقيق في مسائل الخلاف: 263/1 .

(3) . ينظر: التلخيص الحبير: 424/1، اللآلي المنثورة في الأحاديث المشهورة: 70/1 .

(4) . ينظر: البدر المنير: 55/3–56، النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة على خير البرية: ص48.

(5) . ينظر: معرفة السنن والآثار: 143/2، الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة: ص97.

(6) . المجموع شرح المهذب 377/2 .

التقريع، ولا دلالة في شيء من الأحاديث التي ذكرناها على ذلك والله أعلم[1]، وقال ابن كثير: فلم أره في شيء من الكتب الستة, ولا غيرها[2].

وقال السخاوي[3]: لا أصل له بهذا اللفظ، فقد قال أبو عبد اللَّه ابن منده: ذكر بعضهم هذا الحديث، ولا يثبت بوجه من الوجوه، وقال البيهقي في المعرفة[4]: هذا الحديث يذكره بعض فقهائنا، وقد تطلبته كثيراً فلم أجده في شيء من كتب الحديث، ولم أجد له إسنادا، وقال ابن الجوزي في التحقيق[5]: هذا لفظ يذكره أصحابنا ولا أعرفه، وقال الشيخ أبو أبو إسحاق في المهذب: لم أجده بهذا اللفظ إلا في كتب الفقهاء، وقال النووي في الخلاصة: باطل لا أصل له[6]،

وقال الزيلعي: وهذا حديث لا يعرف[7].

استدلال الفقهاء بالحديث:

بعد البحث عن الحديث في كتب الفقهاء، وجدت من استدل به من الشافعية في أحكام طهارة المرأة ووقت طهارتها وعلى أقل الحيض وأكثره قالوا: ودليلنا مع اعتبار العادة قوله ﷺ : " **تقعد شطر دهرها لا تصلي**"[8]...، ما يروى عن رسول الله ﷺ أنه قال في النساء: " **نقصان دينهن أن إحداهن تمكث شطر دهرها لا تصلي**"[9].

---

(1) . ينظر: التلخيص الحبير:424/1، المقاصد الحسنة: 268/1، كشف الخفاء: 366/1، تذكرة الموضوعات: 33/1.

(2) . تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب: 310/1.

(3) . المقاصد الحسنة: 267/1 .

(4) . معرفة السنن والآثار: 143/2 .

(5) . التحقيق في مسائل الخلاف: 263/1 .

(6) . خلاصة الأحكام: 227/1 .

(7) . نصب الراية: 193/1.

(8) . تقدم تخريجه. ولكن هنا بلفظ مغاير بدل كلمة؛ تمكث " تقعد".

(9) . ينظر: فتح العزيز بشرح الوجيز: 413/2، الحاوي الكبير: 435/1، المهذب في فقه الشافعي: 78/1.

وكذلك استدل الحنابلة فيه في باب الحيض على أكثر الحيض واقله... وقد روي عن عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت: " **إذا بلغت الجارية تسع سنين فهي امرأة** "[1]، وأقل وأقل الحيض يوم وليلة، وأكثره خمسة عشر يوماً، وعنه: أقله خمسة عشر؛ لقول النبي ﷺ : " **تمكث إحداكن شطر عمرها لا تصلي**"[2].

(1) . أخرجه الترمذي في جامعه: كتاب النكاح، باب ما جاء في إكراه اليتيمة على التزويج 409/3 رقم رقم 1109 .

(2) . ينظر: الكافي في فقه الإمام أحمد: 137/1– 139، العدة شرح العمدة: 54/1، شرح زاد المستقنع المستقنع في اختصار المقنع: 393/1 .

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: الأحاديث المتعلقة بالتيمم.

وفيه خمسة مطالب

الْمَطْلَبُ الأَوَّل: كراهية إمامة المتيمم المتوضئين
الْمَطْلَبُ الثَّانِي : التورع والحيطة من الوقوع في الحدث.
الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: اسباغ الوضوء .
المَطلَبُ الرَّابِعُ: الماء طاهر مطهر إلا أذا تغيرت صفاته.
المطلب الخامس: كراهية الطهارة من فضل ماء النساء.

الْمَطْلَبُ الأَوَّل: كراهية إمامة المتيمم المتوضئين

الحديث رقم : 11

قال ابن عبد الهادي : "وحديث" لا يؤم المتيمم المتوضئين، ولا المقيد المطلقين"[1].

تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني[2] قال: حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا زياد بن أيوب ثنا هشيم نا حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي ﷺ قال: "**لا يؤم المقيد المطلقين ولا المتيمم المتوضئين**".

الشواهد والمتابعات :

أخرجه الدارقطني[3].

وأخرجه البيهقي[4]، من طريق أبي بكر بن الحارث الفقيه، عن علي بن عمر الحافظ (الدارقطني) .

والدارقطني عن محمد بن جعفر بن رميس عن عثمان بن معبد عن سعيد بن سليمان بن مانع الحميري عن أبي إسماعيل الكوفي أسد بن سعيد عن صالح بن بيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ : **لا يؤم المتيمم المتوضئين**".

ترجمة رجال السند:

1 – الحسين بن إسماعيل: بن محمد المحاملي القاضي أبو عبد الله، الإمام العلامة المحدث الثقة مولده في أول سنة خمس وثلاثين ومائتين، وأول سماعه في سنة أربع وأربعين ومائتين، فسمع من أبي حذافة السهمي صاحب مالك، ومن أبي الأشعث العجلي، حدث عنه دعلج بن أحمد، والطبراني، والدارقطني[5]، قال أبو بكر الخطيب: كان فاضلاً ديناً، شهد

---

(1) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص91 .

(2) . أخرجه الدارقطني في سننه: 342/1 رقم 714 .

(3) . أخرجه الدارقطني في سننه: 342/1 رقم 713 .

(4) . أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: 375/1 رقم 1113 .

(5) . ينظر: سير أعلام النبلاء: 258/15–260 .

عند القضاة وله عشرين سنة، وولي قضاء الكوفة ستين سنة وقال أبو بكر الداوودي: كان يحضر مجلس المحاملي عشرة آلاف رجل[1].

2 – زياد بن أيوب: بن زياد الطوسي الإمام، المتقن الحافظ الكبير، شعبة الصغير، أبو هاشم الطوسي، ثم البغدادي، ولد سنة ست وستين ومائة، وسمع هشيم بن بشير، وأبا بكر بن عياش، حدث عنه البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي ورفيقه أحمد بن حنبل[2]، (مات ببغداد سنة: 252هـ) قال إبراهيم بن أورمة: ليس على بسيط الأرض أحد أوثق من زياد بن أيوب[3] وقال أبو حاتم: صدوق[4]، وقال أبو بكر المروذي: قال لنا أبو عبد الله: اكتبوا عن زياد، فإنه شعبة الصغير[5] .

3 – هُشَيم بن بشير: أبو معاوية، السلمي الواسطي، سمع يونس بن عبيد، ومنصور بن زاذان، روى عنه شعبة بن الحجاج، وابن المبارك[6]، قال الذهبي: وانتهت إليه مَشْيَخة العِلم ببغداد في زمانه (مات سنة: 183هـ)، وقال يعقوب الدَّوْرَقيّ: كان عند هُشيم عشرين ألف حديث[7], وقال العجلي: هُشَيم ثقة، يعد من الحفاظ، وكان يدلّس[8]، قال ابن حجر: هُشَيم ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي[9].

---

(1) . ينظر: تاريخ بغداد: 8 /19– 20، طبقات الشافعيين: 314/1، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني: 211/1 .

(2) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 345/3، سير أعلام النبلاء: 120/12–121، تاريخ الإسلام: 85/6 ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 432/9، لسان الميزان: 510/7 .

(3) . تاريخ بغداد: 480/8 .

(4) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 525/3.

(5) . تاريخ بغداد: 480/8.

(6) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 242/8، تاريخ بغداد: 86/14.

(7) . ينظر: تاريخ الإسلام: 992/4، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 272/30، ميزان الاعتدال: 306/4 .

(8) . الثقات للعجلي: 459/1.

(9) . تقريب التهذيب: ص574 .

4 – حجاج بن أرطاة: بن ثور بن هبيرة النخعي، الإمام، العلامة، مفتي الكوفة مع الإمام أبي حنيفة، الفقيه أحد الأعلام ولد: في حياة أنس بن مالك، وروى عن عكرمة، وعطاء، حدث عنه منصور بن المعتمر – وهو من شيوخه – وقيس بن سعد، قال ابن المبارك: كان الحجاج يدلس يحدثنا[1]، قال سفيان بن عيينة: سمعت ابن أبي نجيح يقول: ما جاءنا منكم مثله – يعني: حجاج بن أرطاة، وقال حماد بن زيد: حجاج بن أرطاة أقهر عندنا بحديثه من سفيان، وكان يرسل عن يحيى بن أبي كثير، ولم يسمع منه شيئا، ويرسل عن مكحول، ولم يسمع منه، وإنما يعيبون منه التدليس[2]، وقال شعبة: اكتبوا عن حجاج بن أرطاة، وابن إسحاق، فإنهما حافظان وقال أبو زرعة: صدوق، مدلس[3] قال أبو حاتم: صدوق، يدلس عن الضعفاء[4]، قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتدليس من السابعة مات سنة خمس وأربعين[5].

النتيجة: حجاج بن أرطأة متكلم فيه، وقد قال أهل العلم فيه؛ يرسل ويدلس، وقد اختصر الحافظ ابن حجر أقوال العلماء بقوله صدوق كثير الخطأ والتدليس وبهذا القول آخذ وارجح. والله أعلم

5 – أبو إسحاق: تقدمت ترجمته في الحديث العاشر[6]، وهو أبو إسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف الكوفي ثقة.

6 – الحارث الأعور: ابن عبد الله ويقال ابن عبيد أبو زهير الهمداني الخارفي الكوفي، روى عن علي، وعبد الله بن مسعود، روى عنه عبد الله بن مرة، وأبو إسحاق والضحاك بن مزاحم، واتهمه [الشعبي بالكذب، ولم يسمعه] وكان ابن مهدي قد ترك حديث الحارث[7]، قال

---

(1) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 378/2، سير أعلام النبلاء: 70/7–71 .

(2) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 155/3–156، بيان الوهم والإيهام: 326/2.

(3) . ينظر: ميزان الاعتدال: 460/1 ، تهذيب التهذيب: 196/2.

(4) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 154/3–156.

(5) . تقريب التهذيب: ص152.

(6) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 56/2، الثقات لابن حبان: 79/6، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 515/2، سير أعلام النبلاء: 48/7، ميزان الاعتدال: 208/1 .

(7) . ينظر: الطبقات الكبرى: 209/6، أحوال الرجال:33/1، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 78/3.

قال يحيى بن معين: ليس به بأس[1]، وسأل علي بن المديني عن عاصم والحارث، فقال: يا أبا إسحاق، مثلك يسأل عن ذا! الحارث كذاب، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: سمعت أبي يقول: الحارث الأعور كذاب[2]، وقال أبو زرعة: لا يحتج بحديثه[3]، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، ولا ممن يحتج بحديثه[4]، وقال النسائي: ليس بالقوي[5].

وقال ابن حبان: كان واهياً في الحديث[6], ونقل ابن شاهين قال: هو أحد الكذابين[7]، وقال الذهبي: أما قول الشعبي الحارث كذاب, فمحمول على أنه عنى بالكذب الخطأ لا التعمد، وإلا فلماذا يروي عنه؟ ويعتقده؟، بتعمد الكذب في الدين؟!. ثم إن النسائي وأرباب السنن احتجوا بالحارث، وهو ممن عندي وقفة في الاحتجاج به[8] .

وقال الجرجاني: (وفي هذا الكلام من الشعبي في الحارث فيه نظر؛ لأنه قد روى هو أنه رأى الحسن والحسين ﷺ يسألان الحارث عن حديث علي ﷺ وهذا يدل على أن الحارث صحيح في الرواية، عن علي ﷺ ولولا ذلك لما كان الحسن والحسين ﷺ مع علمهما وفضلهما يسألان الحارث، لأنه كان وقت الحارث من هو أرفع من الحارث من أصحاب علي ﷺ فدل سؤالهما للحارث؛ على صحة روايته ومع ذلك فقد قال يحيى بن معين: ما زال المحدثون يقبلون حديثه، وهذا من قول يحيى بن معين الإمام في هذا الشأن، زيادة لقبول حديث الحارث وثقته، وقد وثقه أحمد بن صالح المصري، إمام أهل مصر في الحديث، فقيل لأحمد بن صالح: قول الشعبي حدثنا الحارث وكان كذاباً قال أحمد بن صالح: لم يكن بكذاب إنما كان كذبه في رأيه)[9].

---

(1) . تاريخ ابن معين رواية الدوري: 360/3.

(2) . ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 248/5 .

(3) . تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 249/5 ، مختصر الكامل في الضعفاء: 234/1 .

(4) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 78/3.

(5) . الضعفاء والمتروكون للنسائي: 29/1.

(6) . ينظر: المجروحين لابن حبان: 222/1.

(7) . المختلف فيهم: 24/1 .

(8) . ينظر: سير أعلام النبلاء: 81/5، ميزان الاعتدال: 435/1.

(9) . تاريخ جرجان: 559/1 .

وقيل إنه كان يكذب في رأيه[1].

النتيجة: ومن خلال عرض أقوال النقاد في الحارث فقد اختلفوا فيه اختلافاً واسعاً، فأغلب أهل العلم جرحوه، وأغلب أهل النقد نعتوه بالكذاب، ومنهم من توقف في الاحتجاج بروايته، ومنهم من ترك حديثه، ومنهم من قال لا بأس بروايته، وبعد جمع الاقوال يتبين، وربما يكون قول من ضعفه قد جاء بناء على قول الشعبي في الحارث،

الحكم على الحديث:

بعد الاطلاع على أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً، فإن في السند رواة ضعفاء ومدلسين وقال بعض النقاد عن- الحارث بن عبدالله- كذاب فهو علة هذا الحديث، وقد ترك أهل العلم الرواية عنه فالحديث ضعيف جداً، فكل حديث يأتي في سنده الحارث فهو ضعيف مجروح لا يخرج عن هذه الدائرة.

كذلك من أسباب ضعف الحديث _ حجاج بن أرطأة _ فهو ضعيف ومدلس ويرسل وقد عنعن في هذا الحديث.

قال ابن القيسراني: موقوف، وإسماعيل هذا لا يتابع على رواياته[2]، وقال ابن حجر: حجر: إسناده ضعيف[3].

وأما الطريق الذي ذكره الدارقطني والبيهقي لا يقوي الحديث ففيه – صالح بن بيان؛ وهو ضعيف متروك. قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ، قال الدارقطني: صالح بن بيان متروك[4]، وضعفه البيهقي أيضاً في السنن الكبرى.

وقوله: لا يؤم المتيمم المتوضئين هو قول علي بن أبي طالب ﷺ ، وقيل: هو قول ابن عباس[5].

---

(1) . ينظر: الثقات لابن شاهين: 71/1.

(2) . ذخيرة الحفاظ: 2691/5.

(3) . إتحاف المهرة: 539/3.

(4) . العلل المتناهية في الاحاديث الواهية: 381/1، سنن الدارالقطني: 342/1 ، 713 .

(5) . المبسوط للسرخسي: 111/1.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي : التورع والحيطة من الوقوع في الحدث

الحديث رقم :12

قال ابن عبد الهادي :"وحديث" الحدث حدثان : حدث اللسان وحدث الفرج ، واشدهما حدث اللسان"[1].

تخريج الحديث:

أخرجه البيهقي[2] الحديث ولكن بزيادة في المتن قال: أخبرنا حمزة بن عبد العزيز نا عبد الله نا جعفر بن أحمد بن نصر نا زياد بن أيوب نا القاسم بن مالك نا ليث عن مجاهد عن ابن عباس و عائشة أنهما قالا : **الحدث حدثان حدث في فيك وحدث من نومك وحدث الفم أشد : الكذب والغيبة.**

وقال ابن الجوزقاني: هذا حديث باطل، وبقية إذا تفرد بالرواية فغير محتج بروايته؛ لكثرة وهمه، مع أن مسلم بن الحجاج وجماعة من الأئمة قد أخرجوا عنه اعتبارا واستشهادا، لا أنهم جعلوا تفرده أصلا[3]، وذكره ابن الجوزي[4] في التحقيق بلفظ قال: روى محمد بن المصفى عن بقية عن عمرو بن أبي عمرو عن طاووس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "**الحدث حدثان: حدث اللسان، وحدث الفرج ،وحدث اللسان أشد من حدث الفرج، وفيهما الوضوء**".

ترجمة رجال السند:

1 – حمزة بن عبد العزيز: الصيدلاني المحاملي الشيخ الثقة العالم، شيخ الأطباء، أبو يعلى، المهلبي النيسابوري، بقية المشايخ، سمع: محمد بن أحمد بن دلويه، صاحب البخاري،

---

(1) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص91 .

(2) . أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: 302/5رقم 6724 .

(3) . الأباطيل والمناكير لابن الجورقاني: 530/1.

(4) . أخرجه ابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف: 201/1، وابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق: 178/1 .

ومحمد بن الحسين، حدث عنه: أبو عبد الله الحاكم، وأبو نصر عبيد الله بن سعيد السجزي(ت: 146هـ)[1].

2 – عبد الله بن محمد: بن مَنَازل أبو محمد النَّيسْابوري الزّاهد المجرد على الصِّحّة والحقيقة، وقيل: كنيته أبو محمود، سمع السري بن خزيمة، والحسين بن الفضل، وجماعة، وحدث عن أحمد بن سلمة بالمسند الصّحيح، روى عنه عليّ بن مفلح القزويني، ومحمد بن حمدون، من أجلّ مشايخ نيسابور له طريقة تفرد بها، كتب الحديث الكثير ورواه. ومات بنيسابور (ت:331 هـ)[2].

3 – جعفر بن أحمد بن نصر: أبو محمد الحافظ المعروف بالحصيري، ركن من أركان الحديث بنيسابور في الحفظ والاتقان، ولقبه ابن عساكر بالحافظ، أحد الثقات الرحالة[3]، سمع إسحاق بن راهويه، وأبا كريب وطبقتهم، روى عنه ابن الشرقي بن حمدان (ت: 303هـ)[4]، قال الحاكم: الحصيري ركن من أركان الحديث في الحفظ، والإتقان، والورع[5]، قال الصفدي: أحد أركان الحديث ثقة عابد[6].

4 – زياد بن أيوب: تقدمت ترجمته في حديث رقم (11). والراوي مقبول الحديث.

5 – القاسم بن مالك: المزني كنيته أبو جعفر من أهل الكوفة، يروي عن أبي خالد والكوفيين، والأجلح بن عبد الله الكندي، وروى عنه إبراهيم بن عبد الله الهروي، وإبراهيم بن موسى الرازي[7]، روى عنه أهل العراق، قال أبو داود: عن أحمد بن حنبل كان صدوقا[8]،

---

(1) . ينظر: تاريخ نيسابور: 87/1، سير أعلام النبلاء: 53/13، المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: ص220 الوافي بالوفيات: 107/13 .

(2) . ينظر: تاريخ الإسلام: 646/7 .

(3) . ينظر: تاريخ نيسابور: 44/1، تاريخ دمشق لابن عساكر: 383/7 ، المقتنى في سرد الكنى: 57/2، شذرات الذهب: 241/2.

(4) . تذكرة الحفاظ: 196/2 .

(5) . تاريخ نيسابور: 44/1.

(6) . سير أعلام النبلاء: 133/11، الوافي بالوفيات: 72/11 .

(7) . ينظر: الثقات لابن حبان: 339/7، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 424/23 .

(8) . تاريخ بغداد: 12 /401 .

وقال ابن معين: ثقة[1]، وقال أبو حاتم: صالح، ليس بالمتين[2]، وقال زكريا بن يحيى الساجي: ضعيف[3]، قال الذهبي: صدوق مشهور، ضعفه الساجي وحده، وقال أبو حاتم: لا لا يحتج به[4]، قال ابن حجر: صدوق فيه لين[5].

6 – ليث بن ابي سليم الكوفي: من الذين عاصروا صغار التابعين، روى عن طاووس ومجاهد وعطاء والشعبي، وعنه عبد السلام بن حرب والثوري والحسن بن صالح[6]،(ت: 148هـ)، قال ابن سعد: كان ليث رجلاً صالحاً عابداً وكان ضعيفاً في الحديث[7]، وقال الإمام أحمد مضطرب الحديث ولكن حدث الناس عنه[8]، وقد ذكره الامام البخاري في تاريخه وقد سكت عنه[9]، قال عثمان بن أبي شيبة، قال: سألت جريرا عن ليث، وعن عطاء عطاء بن السائب، وعن يزيد بن أبي زياد، فقال: كان يزيد أحسنهم استقامة في الحديث ثم عطاء، وكان ليث أكثر تخليطا[10]، قال يحيى بن معين: ليث بن أبي سليم أضعف من يزيد بن أبي زياد، وعطاء بن السائب؟ قال: نعم. قال: وقال لي يحيى مرة أخرى: ليث أضعف من يزيد بن أبي زياد، ويزيد فوقه في الحديث[11]، وكان ابن عيينة يضعف ليث بن أبي سليم، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: ليث ابن أبي سليم أحب إلي من يزيد بن أبي زياد، كان أبرأ ساحة يكتب حديثه، وكان ضعيف الحديث[12]، وقال ابن عدي:

---

(1) . تاريخ ابن معين رواية الدوري: 272/3 .

(2) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 122/7 .

(3) . تاريخ بغداد: 401/12، تهذيب التهذيب: 332/8.

(4) . ميزان الاعتدال: 378/3، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 422/23.

(5) . تقريب التهذيب: ص451.

(6) . ينظر: الكواكب النيرات: 493/1، طبقات المدلسين: 65/1 .

(7) . ينظر: الطبقات الكبرى: 336/6 .

(8) . ينظر: موسوعة أقوال الإمام أحمد: 207/3 .

(9) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 246/7 .

(10) . تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 282/24–285 .

(11) . تاريخ ابن معين رواية الدوري: 185/1 .

(12) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 178/7.

وليث بن أبي سليم له من الحديث أحاديث صالحة غير ما ذكرت وقد روى عنه شعبة والثوري وغيرهما من ثقات الناس ومع الضعف الذي فيه يكتب حديثه[1]، قال الذهبي: فيه ضعف يسير من سوء حفظه وفيه لين بعضهم احتج به[2] قال ابن حجر: صدوق اختلط جداً جداً و لم يتميز حديثه فترك[3].

النتيجة : بعد نقل أقوال أهل العلم في الليث بن أبي سليم نجد أن أغلبهم قالوا بضعفه وهو لا يخرج عن دائرة الضعف والله أعلم .

الحكم على الحديث:

بعد الاطلاع على الحديث ودراسته فالحديث بسند البيهقي ضعفه يسير، فقد تعددت أقوال أهل العلم في (ليث بن أبي سليم) فمنهم من جرحه ومنهم من سكت عنه.

قال النووي رحمه الله : ضعيف وهو موقوف[4]، وقال صاحب كتاب التحرير شرح الدليل: وقد ورد مرفوعاً وموقوفاً وكلاهما لا يصح[5].

أما الطريق الثاني الذي ذكرته ضعفه أقوى من حديث الباب، فليس كل شاهد أو متابعة أو طرق أخرى تقوي الحديث، بل بعضها تزيدها ضعفاً؛ فقال أهل العلم فيه: قال ابن عبد الهادي: وهذا حديث لا يصح، وبقية يدلس، فلعله سمعه من بعض الضعفاء وأسقطه إذ هذه كانت عادته[6]، وقال الجورقاني: هذا حديث باطل، وبقية إذا تفرد بالرواية فغير محتج بروايته؛ لكثرة وهمه، مع أن مسلم بن الحجاج، وجماعة من الأئمة قد أخرجوا عنه اعتباراً

---

(1) . الكامل في ضعفاء الرجال: 238/7 .

(2) . ينظر: سير أعلام النبلاء: 179/6، ميزان الاعتدال: 421/3.

(3) . ينظر: لسان الميزان: 399/9.

(4) . ينظر: خلاصة الأحكام: 144/1.

(5) . التحرير شرح الدليل: 91/1.

(6) . تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي:315/1، تَنْبِيهُ الهَاجِدْ إِلَى مَا وَقَعَ مِنَ النَّظَرِ في كُتُبِ الأَمَاجِدِ: 302/1.

واستشهاداً، لا أنهم جعلوا تفرده أصلاً، وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ وبقية يدلس فلعله سمعه من بعض الضعفاء[1].

استدلال الفقهاء بالحديث:

بعد الرجوع إلى كتب الفقهاء وجدت أن الشافعية قد استدلوا بحديث الباب مع أحاديث أخرى فقالوا: والمستحب ان يتوضأ من الضحك في الصلاة ومن الكلام القبيح وقال ابن عباس ﷺ "**الحدث حدثان حدث اللسان وحدث الفرج وأشدهما حدث اللسان**"[2].

وكذلك استدل الحنابلة بالحديث في أكثر من باب منها في الطهارة في مسألة الارتداد عن الإسلام ينقض الوضوء...، لما روي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ " **الحدث حدثان حدث الفرج، وحدث اللسان أشد من حدث الفرج وفيهما الوضوء**"[3].

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: اسباغ الوضوء

حديث رقم :13

قال ابن عبد الهادي : "وحديث" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ أدار على مرفقيه" [4].

تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني[1] ومن طريقه البيهقي[2]، قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن إسحاق بن البهلول, نا عباد بن يعقوب, نا القاسم بن محمد بن عبد الله بن عقيل, عن جده, عن جابر بن عبد الله, قال: كان رسول الله ﷺ "**إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه**".

---

(1) . ينظر: خلاصة الأحكام: 144/1، الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير: 530/1، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: 364/1 .

(2) . ينظر: المجموع شرح المهذب: 62/2، المهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي: 53/1، البيان في مذهب الإمام الشافعي: 97/1 .

(3) . ينظر: المغني لابن قدامة: 130/1، الشرح الكبير لابن قدامة: 193/1، المبدع في شرح المقنع: 145/1 .

(4) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص92 .

ترجمة رجال السند:

1 – أبو جعفر أحمد بن إسحاق بن البهلول بن حسان بن سنان، أبو طالب التنوخي، أصله من الأنبار، سمع أبا مسلم إبراهيم بن عبد الله، وبشر بن موسى، حدثنا عنه محمد بن أحمد بن رزق، وأبو القاسم عُبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن النقيب الخفاف، وكان ثقة، توفي أبو طالب ابن البهلول، (سنة: 348هـ)[3].

2 – عباد بن يعقوب: الأسدي الرواجني، أبو سعيد الكوفي، الشيخ، العالم، الصدوق، محدث، وهو من كبار الآخذين عن تبع الأتباع، روى له– البخاري – الترمذي – ابن ماجه– [4]،(توفي سنة :250 هـ) قال أبو حاتم: كوفي شيخ[5]، وروى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت وفي مثالب غيرهم[6]، وقال ابن حبان: كان يروي المناكير، عن أقوام مشاهير فاستحق الترك[7]، وقال الحاكم: كان ابن خزيمة يقول: حدثنا الثقة في روايته، المتهم في دينه، عباد بن يعقوب[8]، قال ابن حجر: مختلف فيه والعمل على توثيقه[9]، وقال أيضاً صدوق حديثه في البخاري مقرون بالغ ابن حبان فقال يستحق الترك[10] .

النتيجة: بعد النظر في أقوال أهل العلم في عباد بن يعقوب الروجاني، نجد أن منهم من يضعفه ومنهم من يقبله، والحقيقة أن التضعيف بسبب تهمة الراوي في دينه، فقد رمي بالبدعة ونقلت عنه أقوال في شتم الصحابة ﷺ، أما رواياته فقد يقع فيها المقبول ولذا رأينا

---

(1) . أخرجه الدارقطني في سننه: 142/1 رقم272 .

(2) . أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: 93/1 رقم 256.

(3) . ينظر: تاريخ بغداد: 293/1–294.

(4) . ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 179/14، ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: ص106

(5) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 88/6 .

(6) . الكامل في الضعفاء: 559/5 .

(7) . المجروحين لابن حبان:172/2.

(8) . المدخل إلى الصحيح: 199/4، سير أعلام النبلاء: 536/11–537، ميزان الاعتدال: 379/2.

(9) . لسان الميزان: 335/9.

(10) . تقريب التهذيب: ص 291.

البخاري قد خرج له مقروناً، وعليه يمكننا القول أن عباداً لو انفرد بحديث يوافق بدعته فيكون هذا مردوداً، وأن كان غير ذلك فحديثه مقبول والله أعلم.

3 – القاسم بن محمد بن عبد الله بن عقيل: الهاشمي الطالبي، يروي عن جده عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر، روى عنه إسحاق بن محمد العَرْزَمي، قال البخاري: عنده مناكير[1]، وقال ابن عدي: روى عن جده أحاديث غير محفوظة[2]، وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له الحاكم في المستدرك من رواية عباد بن يعقوب عنه[3]، وقال أحمد: ليس بشيء[4]، وقال أبو زرعة: أحاديثه منكرة وهو ضعيف الحديث[5]، قال أبو حاتم وعبدالرحمن وعبدالرحمن بن مهدي: متروك[6]، وقال الدارقطني: ليس بالقوي[7].

النتيجة: القاسم بن محمد ضعيف الحديث فأغلب النقاد حكموا بذلك، ومنهم من ترك حديثه.

4 – جده: عقيل بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن قصي[8]، عن عن ابن عباس ﷺ قال: كان في قريش أربعة يتحاكم إليهم، ويوقف عند قولهم– يعني في علم النسب: عقيل بن أبي طالب[9]، له صحبة روى عنه موسى بن طلحة وعطاء بن أبي

---

(1) . التاريخ الأوسط: 139/2.

(2) . الكامل في ضعفاء الرجال: 152/7.

(3) . لسان الميزان: 465/4 .

(4) . موسوعة أقوال الإمام أحمد: 167/3 .

(5) . الضعفاء لابي زرعة الرازي: 822/3 .

(6) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 199/7 .

(7) . ميزان الاعتدال: 379/3 ، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني: 525/2، الثقات ممن لم يقع في في الكتب الستة: 19/8، الثقات لابن حبان: 338/7 .

(8) . ينظر: الطبقات الكبرى: 31/4 .

(9) . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 1078/3 .

رباح والحسن، أنبأ أبو الحسن الدارقطني قال أما عقيل فهو عقيل بن أبي طالب أبو يزيد ابن عم رسول الله ﷺ أخو علي وجعفر ﷺ[1].

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف وسبب ضعفه أن في إسناده رجالاً متكلم فيهم؛ القاسم بن محمد بن عبد الله بن عقيل، قال ابن عدي: قال الإمام أحمد: ليس بشيء، وقال العقيلي: قال عبد الله بن أحمد: سألت يحيى بن معين عنه فقال: ليس بشيء، وقال أبو حاتم والذهبي: متروك الحديث[2].

وقد صرح بعض أهل العلم بضعف هذا الحديث كابن الجوزي[3]، والمنذري، وابن الصلاح، والنووي، وابن عبد الهادي، وغيرهم[4]؛ قال الزيلعي: وهو حديث ضعيف فعباد بن يعقوب هو الرواجني متكلم فيه روى عنه البخاري مقرونا بآخر وقال ابن حبان فيه، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك انتهى.

وعلة الحديث؛ عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه مقال وكذلك ابن ابنه القاسم بن محمد بن عبدالله بن عقيل، قال فيه ابن معين ليس بشيء، وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه قال كان متروك الحديث، وذكر عن أبي زرعة أنه قال أحاديثه منكرة، وهو ضعيف الحديث أيضاً، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروي عن جده عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر وروى عنه إسحاق بن محمد العزرمي انتهى، ذكره في أتباع التابعين من كتابه، ورواه البيهقي أيضا من حديث سويد بن سعيد عن القاسم بن محمد العقيلي عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر أما القاسم وجده فتقدما وأما سويد بن سعيد فهو وإن أخرج له مسلم فقد

---

(1) . ينظر: تاريخ دمشق لابن عساكر:10/41، تهذيب الكمال في أسماء الرجال:235/20، تهذيب التهذيب: 254/7 .

(2) . ينظر: البدر المنير: 669/1-670، تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق: 47/1، تنقيح التحقيق للذهبي: 47/1.

(3) . ينظر: التحقيق في مسائل الخلاف: 130/1،147 .

(4) . ينظر: التلخيص الحبير: 94/1، تنقيح التحقيق لابن عبدالهادي: 194/1، تخريج الأحاديث الواقعة في التفسير: 383/1 .

قال ابن معين هو حلال الدم وقال ابن المديني ليس بشيء، وقال النسائي ليس بشيء، وقال أبو حاتم صدوق، إلا أنه كثير التدليس وقيل إنه عمي في آخر عمره، فربما لقن ما ليس في حديثه، فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه حسن، وسكت عنه البيهقي هنا، وقال في باب من قال لا يقرأ تغير بآخره فكثر الخطأ في روايته انتهى[1].

والحديث بهذا السند ضعيف جداً فقد حكم بعض أهل العلم على بعض رواته: (عباد بن يعقوب الرواجني – القاسم بن محمد بن عبد الله) بالنكارة والترك[2] .

استدلال الفقهاء بالحديث :

واستدل الشافعية بالحديث في باب غسل اليدين وإنها ركن من اركان الوضوء، ويجب استيعابهما مع المرفقين لحديث جابر المذكور، فقالوا: ثم يغسل يديه وهو فرض لقوله تعالى: ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ ﰂ ﰃ ﰄ ﰅ ﰆ ﰇ ﰈ ﰉ ﰊ ﰋ ﰌ ﰍ ﰎ ﰏ ﰐ ﰑ ﰒ ﰓ ﰔ ﰕ ﰖ ﰗ ﰘ ﰙ ﰚ ﰛ ﰜ ﰝ ﰞ ﰟ ﰠ ﰡ ﰢ ﰣ ﰤ ﰥ ﰦ ﰧ ﰨ ﰩ ﰪ ﰫ ﰬ ﰭ ﰮ ﰯ ﰰ ﰱ ﰲ ﰳ ﰴ ﰵ ﰶ ﰷ ﰸ ﰹ ﰺ ﰻ ﰼ ﰽ ﰾ ﰿ ﱀ ﱁ ﱂ ﱃ ﱄ ﱅ ﱆ ﱇ ﱈ ﱉ ﱊ ﱋ ﱌ ﱍ ﱎ ﱏ ﱐ ﱑ ﱒ ﱓ ﱔ ﱕ ﱖ ﱗ ﱘ ﱙ ﱚ ﱛ ﱜ ﱝ ﱞ ﱟ ﱠ ﱡ ﱢ ﱣ ﱤ ﱥ ﱦ ﱧ ﱨ ﱩ ﱪ ﱫ ﱬ ﱭ ﱮ ﱯ ﱰ ﱱ ﱲ ﱳ ﱴ ﱵ ﱶ ﱷ ﱸ ﱹ ﱺ ﱻ ﱼ ﱽ ﱾ ﱿ ﲀ ﲁ ﲂ ﲃ ﲄ ﲅ ﲆ ﲇ ﲈ ﲉ ﲊ ﲋ ﲌ ﲍ ﲎ ﲏ ﲐ ﲑ ﲒ ﲓ ﲔ ﲕ ﲖ ﲗ ﲘ ﲙ ﲚ ﲛ ﲜ ﲝ ﲞ ﲟ ﲠ ﲡ ﲢ ﲣ ﲤ ﲥ ﲦ ﲧ ﲨ ﲩ ﲪ ﲫ ﲬ ﲭ ﲮ ﲯ ﲰ ﲱ ﲲ ﲳ ﲴ ﲵ ﲶ ﲷ ﲸ ﲹ ﲺ ﲻ ﲼ ﲽ ﲾ ﲿ ﳀ ﳁ ﳂ ﳃ ﳄ ﳅ ﳆ ﳇ ﳈ ﳉ ﳊ ﳋ ﳌ ﳍ ﳎ ﳏ ﳐ ﳑ ﳒ ﳓ ﳔ ﳕ ﳖ ﳗ ﳘ ﳙ ﳚ ﳛ ﳜ ﳝ ﳞ ﳟ ﳠ ﳡ ﳢ ﳣ ﳤ ﳥ ﳦ ﳧ ﳨ ﳩ ﳪ ﳫ ﳬ ﳭ ﳮ ﳯ ﳰ ﳱ ﳲ ﳳ ﳴ ﳵ ﳶ ﳷ ﳸ ﳹ ﳺ ﳻ ﳼ ﳽ ﳾ ﳿ ﴀ ﴁ ﴂ ﴃ ﴄ ﴅ ﴆ ﴇ ﴈ ﴉ ﴊ ﴋ ﴌ ﴍ ﴎ ﴏ ﴐ ﴑ ﴒ ﴓ ﴔ ﴕ ﴖ ﴗ ﴘ ﴙ ﴚ ﴛ ﴜ ﴝ ﴞ ﴟ ﴠ ﴡ ﴢ ﴣ ﴤ ﴥ ﴦ ﴧ ﴨ ﴩ ﴪ ﴫ ﴬ ﴭ ﴮ ﴯ ﴰ ﴱ ﴲ ﴳ ﴴ ﴵ ﴶ ﴷ ﴸ ﴹ ﴺ ﴻ ﴼ ﴽ ﴾ ﴿ ﵀ ﵁ ﵂ ﵃ ﵄ ﵅ ﵆ ﵇ ﵈ ﵉ ﵊ ﵋ ﵌ ﵍ ﵎ ﵏ ﵐ ﵑ ﵒ ﵓ ﵔ ﵕ ﵖ ﵗ ﵘ ﵙ ﵚ ﵛ ﵜ ﵝ ﵞ ﵟ ﵠ ﵡ ﵢ ﵣ ﵤ ﵥ ﵦ ﵧ ﵨ ﵩ ﵪ ﵫ ﵬ ﵭ ﵮ ﵯ ﵰ ﵱ ﵲ ﵳ ﵴ ﵵ ﵶ ﵷ ﵸ ﵹ ﵺ ﵻ ﵼ ﵽ ﵾ ﵿ ﶀ ﶁ ﶂ ﶃ ﶄ ﶅ ﶆ ﶇ ﶈ ﶉ ﶊ ﶋ ﶌ ﶍ ﶎ ﶏ ﶐ ﶑ ﶒ ﶓ ﶔ ﶕ ﶖ ﶗ ﶘ ﶙ ﶚ ﶛ ﶜ ﶝ ﶞ ﶟ ﶠ ﶡ ﶢ ﶣ ﶤ ﶥ ﶦ ﶧ ﶨ ﶩ ﶪ ﶫ ﶬ ﶭ ﶮ ﶯ ﶰ ﶱ ﶲ ﶳ ﶴ ﶵ ﶶ ﶷ ﶸ ﶹ ﶺ ﶻ ﶼ ﶽ ﶾ ﶿ ﷀ ﷁ ﷂ ﷃ ﷄ ﷅ ﷆ ﷇ ﷈ ﷉ ﷊ ﷋ ﷌ ﷍ ﷎ ﷏ ﷐ ﷑ ﷒ ﷓ ﷔ ﷕ ﷖ ﷗ ﷘ ﷙ ﷚ ﷛ ﷜ ﷝ ﷞ ﷟ ﷠ ﷡ ﷢ ﷣ ﷤ ﷥ ﷦ ﷧ ﷨ ﷩ ﷪ ﷫ ﷬ ﷭ ﷮ ﷯ ﷰ ﷱ ﷲ ﷳ ﷴ ﷵ ﷶ ﷷ ﷸ ﷹ ﷺ ﷻ ﷼ ﷽ ﷾ ﷿ ﭼ[3]،... لما روى جابر ﷺ قال: كان النبي ﷺ **إذا توضأ أمر الماء على مرفقيه**"[4].

واستدل الحنابلة به في باب الوضوء فقالوا: ثم يغسل يديه إلى المرفقين، وهو فرض بالإجماع، لقول الله تعالى: ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ ﰂ ﰃ ﰄ ﰅ ﰆ ﰇ ﰈ ﰉ ﰊ ﰋ ﰌ ﰍ ﰎ ﰏ ﰐ ﰑ ﰒ ﰓ ﰔ ﰕ ﰖ ﰗ ﰘ ﰙ ﰚ ﰛ ﰜ ﰝ ﰞ ﰟ ﰠ ﰡ ﰢ ﰣ ﰤ ﰥ ﰦ ﰧ ﰨ ﰩ ﰪ ﰫ ﰬ ﰭ ﰮ ﰯ ﰰ ﰱ ﰲ ﰳ ﰴ ﰵ ﰶ ﰷ ﰸ ﰹ ﰺ ﰻ ﰼ ﰽ ﰾ ﰿ ﱀ ﱁ ﱂ ﱃ ﱄ ﱅ ﱆ ﱇ ﱈ ﱉ ﱊ ﱋ ﱌ ﱍ ﱎ ﱏ ﱐ ﱑ ﱒ ﱓ ﱔ ﱕ ﱖ ﱗ ﱘ ﱙ ﱚ ﱛ ﱜ ﱝ ﱞ ﱟ ﱠ ﱡ ﱢ ﱣ ﱤ ﱥ ﱦ ﱧ ﱨ ﱩ ﱪ ﱫ ﱬ ﱭ ﱮ ﱯ ﱰ ﱱ ﱲ ﱳ ﱴ ﱵ ﱶ ﱷ ﱸ ﱹ ﱺ ﱻ ﱼ ﱽ ﱾ ﱿ ﲀ ﲁ ﲂ ﲃ ﲄ ﲅ ﲆ ﲇ ﲈ ﲉ ﲊ ﲋ ﲌ ﲍ ﲎ ﲏ ﲐ ﲑ ﲒ ﲓ ﲔ ﲕ ﲖ ﲗ ﲘ ﲙ ﲚ ﲛ ﲜ ﲝ ﲞ ﲟ ﲠ ﲡ ﲢ ﲣ ﲤ ﲥ ﲦ ﲧ ﲨ ﲩ ﲪ ﲫ ﲬ ﲭ ﲮ ﲯ ﲰ ﲱ ﲲ ﲳ ﲴ ﲵ ﲶ ﲷ ﲸ ﲹ ﲺ ﲻ ﲼ ﲽ ﲾ ﲿ ﳀ ﳁ ﳂ ﳃ ﳄ ﳅ ﳆ ﳇ ﳈ ﳉ ﳊ ﳋ ﳌ ﳍ ﳎ ﳏ ﳐ ﳑ ﳒ ﳓ ﳔ ﳕ ﳖ ﳗ ﳘ ﳙ ﳚ ﳛ ﳜ ﳝ ﳞ ﳟ ﳠ ﳡ ﳢ ﳣ ﳤ ﳥ ﳦ ﳧ ﳨ ﳩ ﳪ ﳫ ﳬ ﳭ ﳮ ﳯ ﳰ ﳱ ﳲ ﳳ ﳴ ﳵ ﳶ ﳷ ﳸ ﳹ ﳺ ﳻ ﳼ ﳽ ﳾ ﳿ ﴀ ﴁ ﴂ ﴃ ﴄ ﴅ ﴆ ﴇ ﴈ ﴉ ﴊ ﴋ ﴌ ﴍ ﴎ ﴏ ﴐ ﴑ ﴒ ﴓ ﴔ ﴕ ﴖ ﴗ ﴘ ﴙ ﴚ ﴛ ﴜ ﴝ ﴞ ﴟ ﴠ ﴡ ﴢ ﴣ ﴤ ﴥ ﴦ ﴧ ﴨ ﴩ ﴪ ﴫ ﴬ ﴭ ﴮ ﴯ ﴰ ﴱ ﴲ ﴳ ﴴ ﴵ ﴶ ﴷ ﴸ ﴹ ﴺ ﴻ ﴼ ﴽ ﴾ ﴿ ﵀ ﵁ ﵂ ﵃ ﵄ ﵅ ﵆ ﵇ ﵈ ﵉ ﵊ ﵋ ﵌ ﵍ ﵎ ﵏ ﵐ ﵑ ﵒ ﵓ ﵔ ﵕ ﵖ ﵗ ﵘ ﵙ ﵚ ﵛ ﵜ ﵝ ﵞ ﵟ ﵠ ﵡ ﵢ ﵣ ﵤ ﵥ ﵦ ﵧ ﵨ ﵩ ﵪ ﵫ ﵬ ﵭ ﵮ ﵯ ﵰ ﵱ ﵲ ﵳ ﵴ ﵵ ﵶ ﵷ ﵸ ﵹ ﵺ ﵻ ﵼ ﵽ ﵾ ﵿ ﶀ ﶁ ﶂ ﶃ ﶄ ﶅ ﶆ ﶇ ﶈ ﶉ ﶊ ﶋ ﶌ ﶍ ﶎ ﶏ ﶐ ﶑ ﶒ ﶓ ﶔ ﶕ ﶖ ﶗ ﶘ ﶙ ﶚ ﶛ ﶜ ﶝ ﶞ ﶟ ﶠ ﶡ ﶢ ﶣ ﶤ ﶥ ﶦ ﶧ ﶨ ﶩ ﶪ ﶫ ﶬ ﶭ ﶮ ﶯ ﶰ ﶱ ﶲ ﶳ ﶴ ﶵ ﶶ ﶷ ﶸ ﶹ ﶺ ﶻ ﶼ ﶽ ﶾ ﶿ ﷀ ﷁ ﷂ ﷃ ﷄ ﷅ ﷆ ﷇ ﷈ ﷉ ﷊ ﷋ ﷌ ﷍ ﷎ ﷏ ﷐ ﷑ ﷒ ﷓ ﷔ ﷕ ﷖ ﷗ ﷘ ﷙ ﷚ ﷛ ﷜ ﷝ ﷞ ﷟ ﷠ ﷡ ﷢ ﷣ ﷤ ﷥ ﷦ ﷧ ﷨ ﷩ ﷪ ﷫ ﷬ ﷭ ﷮ ﷯ ﷰ ﷱ ﷲ ﷳ ﷴ ﷵ ﷶ ﷷ ﷸ ﷹ ﷺ ﷻ ﷼ ﷽ ﷾ ﷿ ﭼ[5]، ويجب غسل المرفقين؛ لأن جابرا ﷺ قال: " **كان النبي ﷺ إذا توضأ أمر الماء على مرفقيه**"[6].

---

(1) . تخريج أحاديث الكشاف: 383/1.

(2) . ينظر: أطراف الغرائب والأفراد: 299/1، تنقيح التحقيق لابن عبدالهادي: 194/1.

(3) . سورة المائدة: الآية 6 .

(4) . ينظر: الحاوي الكبير: 113/1، المهذب في فقه الإمام الشافعي: 39/1، نهاية المطلب في دراية المذهب: 74/1، البيان في مذهب الإمام الشافعي: 120/1، الكافي في فقه الإمام أحمد: 63/1، العدة شرح العمدة: 31/1 .

(5) . سورة المائدة: الآية 6 .

(6) . ينظر: الكافي في فقه الإمام أحمد: 63/1، العدة شرح العمدة: 31/1. سورة النساء: الآية 2 .

المَطلَبُ الرَّابِعُ: الماء طاهر مطهر إلا أذا تغيرت صفاته

حديث رقم: 14

قال ابن عبد الهادي : "وحديث" الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غلب على لونه وطعمه وريحه "[1].

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه[2] قال: حدثنا محمود بن خالد والعباس بن الوليد الدمشقيين قالا: حدثنا مروان بن محمد قال: حدثنا رشدين قال: أنبأنا معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: "**إن الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه**".

والدارقطني[3] قال: حدثنا محمد بن موسى البزاز نا علي بن السراج نا أبو شرحبيل عيسى بن خالد نا مروان بن محمد نا رشدين بن سعد نا معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : **الماء طهور إلا ما غلب على ريحه أو على طعمه.**

وأخرج الحديث أصحاب السنن وكثير من كتب الرواية، ولكن جميع مَن رواه بلفظ " **الماء طهور، لا ينجسه شيء**"[4]، أي دون الاستثناء الوارد في سنني ابن ماجه والدارقطني.

---

(1) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص92 .

(2) . أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الطهارة وسننها، باب الحياض 174/1رقم521 .

(3) . أخرجه الدارقطني في سننه: 28/1 رقم 2 .

(4) . أخرج الحديث كل من :

أ- أبي داود في سننه: كتاب الطهارة، باب ما جاء في بئر بضاعة17/1رقم 66 .

ب- الترمذي في جامعه: أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء 122/1رقم 66.

ت- النسائي في سننه: كتاب المياه، باب ذكر بئر بضاعة 174/1 رقم 326 .

ث- الإمام أحمد في مسنده: 334/18 رقم 11815 .

ترجمة رجال السند:

1 – محمود بن خالد: بن أبي خالد يزيد السلمي، أبو علي الدمشقي،(المولد :176 هـ) من كبار الآخذين عن تبع الأتباع، حدث عن أبيه خالد، وعمر بن عبد الواحد، روى عنه أبو داود، والنسائي في سننهما، وأحمد بن أبي الحواري، وأبو حاتم الرازي[1]، قال أبو حاتم: كان ثقة رضا[2]،

وقال النسائي: ثقة مأمون[3]، قال ابن حجر: ثقة[4].

2 – العباس بن الوليد: الإمام الحجة المقرئ الحافظ، أبو الفضل العباس بن الوليد بن مزيد العذري البيروتي، (ولد سنة: 169هـ) فكان ممن عمر أكثر من مائة عام بيقين، سمع أباه وتفقه به، وعقبة بن علقمة البيروتي، ومحمد بن يوسف الفريابي، روى عنه أبو داود، والنسائي وأبو زرعة وابن أبي داود[5]، قال أبو حاتم: صدوق[1]، وقال النسائي: ليس به

ج- ابن أبي شيبة في مصنفه: 141/1 رقم 1513 .

ح- وابن الجارود في المنتقى: 24/1 رقم47 .

خ- الدارقطني في سننه: 29/1 رقم 10 .

د- الطحاوي في شرح معاني الاثار: 11/1 رقم 2 .

البيهقي في السنن الكبرى: 4/1 رقم6 . والخلافيات: 200/3 رقم 970 . معرفة السنن والاثار: 78/2 رقم 1817 .

ذ- البغوي في شرح السنة: 61/2 رقم 283 .

ر- ابن المنذر في الأوسط: 234/1 رقم 182 .

ز- مسند الصحابة: 451/21رقم 95 .

س- . **وغيرهم من اصحاب المعاجم والمسانيد. ولم أجداً منهم ذكر متن ابن عبد الهادي الذي هو سبب البحث إلا ابن ماجه والدارقطني، فجميعهم ذكره بلفظ – الماء طهور لا ينجسه شيء – وقد حكم اهل العلم على هذا الحديث بهذا اللفظ الذي أورده الجمهور.**

(1) . ينظر: تاريخ دمشق لابن عساكر: 110/57 ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 295/27 .

(2) . ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 292/8 .

(3) . ينظر: مشيخة النسائي: 69/1 ، تاريخ الإسلام: 1256/5 .

(4) . تقريب التهذيب: ص 522.

(5) . ينظر: سير أعلام النبلاء: 121/10 .

بأس[2]، وقال الآجري: سألت أبا داود عنه، فقال: كان عالما بالرجال والأخبار، لا أحدث عنه[3].

3 – مروان بن محمد بن حسان الأسدي الطاطري[4]، أبو بكر ويقال أبو حفص ويقال أبو عبدالرحمن، الدمشقي، (المولد : 147 هـ) من صغار أتباع التابعين، حدث عن سعيد بن عبد العزيز، ومعاوية بن سلام، ومالك، والليث، حدث عنه: بقية بن الوليد ومحمود بن خالد (ت: 210 هـ)[5]، قال عنه أبو حاتم: ثقة[6]، قال أحمد بن أبي الحواري: قلت لأحمد بن حنبل: بلغني أنك تثني على مروان بن محمد. فقال: إنه كان يذهب مذهب أهل العلم[7]، وقال الدارقطني: ثقة[8]، وقال الذهبي: ثقة إمام[9]، قال ابن حجر: ثقة[10].

4 – رشدين بن سعد بن مفلح بن هلال المصري: يكنى أبا الحجّاج، وهو رشدين بن أبى رشدين، ولد سنة عشر ومائة، قال ابن يونس: فأدركته غفلة الصالحين، فخلط في الحديث، (ت: 188هـ)[11]، قال الإمام أحمد بن حنبل: ليس يبالي عمن روى، لكنه رجل صالح، قال الميموني: فوثقه هيثم بن خارجة، وكان في المجلس فتبسم أبو عبدالله ثم قال أبو عبدالله:

---

(1) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 215/6 .

(2) . مشيخة النسائي: 65/1 .

(3) . ينظر: ميزان الاعتدال: 386/2 .

(4) . **الطاطري**: بفتح الطائين المهملتين، وهي نسبة تقال لمن يبيع الثياب البيض بدمشق ومصر، هكذا قيده السمعاني في (الانساب) وابن الاثير في (اللباب) وابن حجر في (التقريب) وغيرهم، وشذ صاحب (الخلاصة) فقيده بكسر الطاء الثانية. قَالَ الْبُخَارِيّ: إنّما قِيلَ لَهُ: الطّاطَرِيّ لثياب نُسِب إليها ، وقال الطبراني: كلّ من يبيع الكرابيس بدمشق يُسمّى الطّاطَرِيّ.

(5) . ينظر: سير أعلام النبلاء: 115/9 .

(6) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 375/8.

(7) . ينظر: موسوعة أقوال الإمام أحمد: 337/3، تاريخ دمشق لابن عساكر: 314/57.

(8) . ينظر: موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني: 644/2 .

(9) . الكاشف للذهبي: 254/2.

(10) . تقريب التهذيب: ص 526.

(11) . ينظر: تاريخ ابن يونس المصري: 178/1 .

ليس به بأس في أحاديث الرقاق[1]، (وفي رواية حرب وسئل عنه فضعّفه وقدم ابن لهيعة وقال ابن أبي خيثمة عنه: لا نكتب حديثه، وفي رواية البغوي عنه: أرجو أن يكون صالح الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، وقال البخاري عن قتيبة: كان لا يبالي ما دفع إليه فيقرأه)[2]، وقال أبو حاتم الرازي: منكر الحديث، وفيه غفلة ويحدث بالمناكير عن الثقات، ضعيف الحديث وابن لهيعة أستر ورشدين أضعف[3]، قال الدارقطني مصري ضعيف[4]، وقال غيرهم ضعيف .

النتيجة: بعد الاطلاع على أقوال النقاد فان أغلبهم جرحوه فهو ضعيف جداً وسبب ضعفه من حيث ضبطه.

5 – معاوية بن صالح: الحضرمي كنيته أبو عمرو من أهل حمص كان على قضاء الأندلس، وقد كتب عنه سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن مهدي، وكتب عنه عبد الله بن صالح، قدم عليهم حاجا من الأندلس ومات معاوية بعد هذه السنة[5]، حدث عن راشد بن سعد، وأبي الزاهرية حدير بن كريب، حدث عنه سفيان الثوري، والليث، ورشدين بن سعد، وقال علي بن المديني: سألت يحيى بن سعيد عن معاوية بن صالح, فقال: ما كنا نأخذ عنه ذلك الزمان ولا حرفا, قال يعقوب بن شيبة: منهم من يقول: معاوية بن صالح وسط, ليس بالثبت، ولا بالضعيف، ومنهم من يضعفه، وقال ابن خراش: صدوق، وقال الليث بن عبدة: قال يحيى بن معين: كان عبد الرحمن بن مهدي إذا حدث بحديث معاوية بن صالح لا يرضى[6]، وثقه أحمد، وأبو زرعة، وغيرهما[7]، وقال عبد الرحمن: سألت أبي عن معاوية بن

---

(1) . ينظر: العلل ومعرفة الرجال: 195/1، وموسوعة أقوال الإمام أحمد: 375/1 .

(2) . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: 337/3، الضعفاء الصغير للبخاري: 63/1، شرح ابن ماجه لمغلطاي: 550/1 .

(3) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 3/ 87 .

(4) . موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني: 258/1 .

(5) . ينظر: الثقات لابن حبان: 470/7 .

(6) . ينظر: تاريخ ابن معين: 91/4. رواية الدوري

(7) . ينظر: الضعفاء لأبي زرعة: 494/2، بحر الدم فيمن تكلم فيهم الإمام أحمد: 152/1.

بن صالح فقال: صالح الحديث، حسن الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به[1]، وقال ابن عدي: وهو عندي صدوق إلا أنه يقع في أحاديثه إفرادات[2] [3]، قال ابن حجر: صدوق له أوهام[4].

النتيجة: بعد النظر لأقوال أهل العلم نجد أن معاوية بن صالح من الرواة المختلف فيهم فقد وثقه بعضهم وجرحه بعضهم، وأيضا في بعض الأزمنة تركوا حديثه، وفي بعض الاوقات كأنهم قبلوا شيء من حديثه؛ والراوي صدوق والله تعالى أعلم.

6 – راشد بن سعد: راشد بن سعد الحبراني، الحمصي، روى عن ثوبان وسعد بن أبي وقاص وأبي الدرداء، وعنه حريز بن عثمان وصفوان بن عمرو ومعاوية بن صالح الحضرمي(ت: 108 هـ وقيل 113 هـ)[5]، قال ابن سعد كان ثقة[6]، وقال أحمد بن حنبل: لا بأس به[7]، وقد قال الدارقطني: لا بأس به، يُعتبر به، تابعي صدوق وقال ابن حزم ضعيف ووثقه غيره[8]، قال الذهبي: ثقة[9]، قال ابن حجر: ثقة[10].

الحكم على الحديث:

بعد تخريج الحديث والنظر في كثرة الطرق التي ذكرها أهل السنن، لم أجد من الذين رووا الحديث, قد ذكر متن ابن عبد الهادي، الذي هو علة البحث؛ إلا ابن ماجه والدارقطني،

---

(1) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 383/8.

(2) . ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال: 146/8، سير أعلام النبلاء: 574/6 – 575 .

(3) . ينظر: ميزان الاعتدال: 135/4، تهذيب التهذيب: 10 /210 .

(4) . تقريب التهذيب: ص538 .

(5) . ينظر: تهذيب التهذيب: 225/3–226 .

(6) . ينظر: الطبقات الكبرى: 317/7 .

(7) . موسوعة أقوال الإمام أحمد: 363/1 ، تاريخ دمشق لابن عساكر: 450/17 .

(8) . ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: 78/1 .

(9) . سير أعلام النبلاء: 490/4

(10) . لسان الميزان: 229/9.

فجميعهم ذكروا لفظ – **الماء طهور لا ينجسه شيء** – وقد حكم أهل العلم على هذا الحديث بجميع طرقه وشواهده وتعدد مدارات الروايات وكثرتها بصحة الحديث[1].

أما حديث الباب حديث ابن عبد الهادي الذي ساقه بلفظ: **الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غلب على لونه وطعمه وريحه.** ففيه رشدين وهو ضعيف لا يحتمل مثل هذا الحديث، قال الزيلعي في نصب الراية: غريب بهذا اللفظ، وهو من حديث رشدين بن سعد عن معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ : "**إن الماء طهور لا ينجسه إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه**" انتهى. وهذا الحديث ضعيف، فإن رشدين بن سعد جرحه النسائي. وابن حبان. وأبو حاتم. ومعاوية بن صالح، قال أبو حاتم: لا يحتج به، قال الدارقطني: لم يرفعه غير رشدين بن سعد، وليس بالقوي، انتهى[2].

وقال ابن الملقن: هذا مرسل، قال: ووقفه أبو أسامة على راشد، وقال ابن أبي حاتم في "علله"[3]: سألت أبي عنه فقال: الصحيح أن هذا الحديث مرسل، وقال الدارقطني في "علله": هذا حديث يرويه رشدين بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن راشد، عن أبي أمامة مرفوعا، وخالفه الأحوص بن حكيم فرواه عن راشد بن سعد مرسلا، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – وقال أبو أسامة: عن الأحوص، عن راشد قوله ولم يجاوز به راشدا، وقال في كتابه السنن بعد أن رواه عن ثوبان وراشد بن سعد وأبي أمامة: لم يرفعه غير رشدين بن سعد عن معاوية بن صالح وليس بالقوي, والصواب في قول راشد، وقال في رواية راشد: مرسل ووقفه أبو أسامة على راشد [4]، وقال أيضاً: ولا يثبت الحديث[5].

قلت: فتلخص أن الاستثناء المذكور ضعيف، فكلام أهل العلم على الشطر الثاني من الحديث، وأما الشطر الأول حكم عليه أهل العلم بالصحة، والحسن، وقد ذكرت أنفاً؛ كثيراً من أهل السنن ممن خرج الحديث، أما الشطر الثاني فالكلام فيه كثير، فهو ضعيف،

---

(1) . ينظر: المحرر في الحديث: 82/1، تخريج أحاديث الكشاف: 463/2.

(2) . ينظر: نصب الراية: 94/1، البدر المنير: 397/1.

(3) . علل الحديث لابن أبي حاتم: 547/1.

(4) . سنن الدارقطني: 31/1.

(5) . علل الدارقطني: 156/8.

ونقل النووي في "شرح المهذب"[1]، اتفاق المحدثين على تضعيفه، وذهب الشافعي: إلى ضعفه فقال: وما قلت من أنه إذا تغير طعم الماء وريحه ولونه كان نجسا، يروى عن النبي ﷺ من وجه لا يثبت أهل الحديث مثله، وهو قول **العامة**، لا أعلم بينهم خلافاً، وابن الجوزي قال في "تحقيقه" : هذا حديث لا يصح[2]، فإذا علم ضعف الحديث، تعين الاحتجاج بالإجماع، كما قاله الشافعي والبيهقي، وغيرهما، (من الأئمة)[3].

استدلال الفقهاء بالحديث:

استدل جمهور الفقهاء من أصحاب المذاهب الأربعة وغيرهم، بالشطر الاول من الحديث، في باب النجاسات[4].

أما عن استدلال الفقهاء بالشطر الثاني من الحديث، وهو المتكلم فيه؛ فاستدلوا الحنفية بحديث الباب في مواضع متعددة من مسائل المذهب فمثلاً ذكروا الحديث في باب الماء الذي يجوز به الوضوء وما لا يجوز، قال المرغيناني في الهداية: الطهارة من الأحداث جائزة بماء السماء والأودية والعيون والآبار والبحار" لقوله تعالى: چ ک ک ک ک گ گ گ گ چ[5]، وقوله ﷺ " **الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه**"[6]، [7].

---

(1) . المجموع شرح المهذب: 110/1-112.

(2) . ينظر: التحقيق في مسائل الخلاف: 40/1-42.

(3) . ينظر: البدر المنير: 397/1- 402، التلخيص الحبير: 125/1-130.

(4) . ينظر: تحفة الفقهاء: 56/1 ، بدائع الصنائع: 67/1، الذخيرة للقرافي: 172/1، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: 71/1، المهذب في فقه الإمام الشافعي: 19/1، البيان في مذهب الإمام الشافعي: 28/1 ، الكافي في فقه الإمام أحمد: 30/1 ، المغني لابن قدامة: 9/1 .

(5) . سورة الفرقان: الآية 48.

(6) . الهداية في شرح بداية المبتدي: 20/1.

(7) . الاختيار لتعليل المختار: 13/1-14.

أما المالكية فقد استدلوا بالحديث في كتبهم لم يفرق مالك وأصحابه بين الماء تقع فيه النجاسة، وبين النجاسة يرد الماء عليها راكداً لما روي عن رسول الله ﷺ " **الماء لا ينجسه شيء**" وقد روي " **لا ينجسه شيء إلا ما غلب عليه فغير طعمه أو ريحه أو لونه**"[1].

أما الشافعية فقد استدلوا به واختاره كثير من الشافعية : "**الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب على لونه أو طعمه أو ريحه**" [2].

واستدل الحنابلة بالحديث فقالوا: فأما نجاسة ما تغير بالنجاسة فلا خلاف فيه، وقد روى أبو أمامة الباهلي، أن النبي ﷺ قال: " **الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه**"[3].

ختاماً: بعد دراسة الحديث والاطلاع على أقوال أهل العلم بالحديث وعلى من استدل به؛ فالحديث بالشطر الاول " **الماء طهور لا ينجسه شيء**"، حكم عليه النقاد بالصحة والقبول، وهو الذي استدل به جميع الفقهاء، أما الشطر الثاني: "**إلا ما غلب على لونه وطعمه وريحه**"، فهذا هو الشطر الذي تكلم فيه أهل العلم وأجمعوا على ضعفه، واستدل به بعض الفقهاء، ومع ذلك حكموا بضعفه .

---

(1) . الكافي في فقه أهل المدينة: 157/1-158، مواهب الجليل: 70/1.

(2) . تحفة الحبيب على شرح الخطيب: 129/1. المجموع على شرح المهذب: 158/1.

(3) . المغني لابن قدامة: 20/1.

المطلب الخامس: كراهية الطهارة من فضل ماء النساء

حديث رقم: 15

قال ابن عبد الهادي : "وحديث" سئل رسول الله ﷺ عن فضل وضوء المرأة ، فقال : لا بأس به ما لم تخل به، فإذا خلت[1] به فلا يتوضأ بفضلها "[2].

تخريج الحديث:

أخرجه ابن عدي[3] قال: حدثنا حمزة بن إسماعيل الطبري، حدثنا الحسين بن نصر، حدثنا خلف بن واصل، عن أبي نعيم عمر بن صبح عن مقاتل بن حيان عن مسلم ابن صبيح عن مسروق عن عائشة أنها قالت **سئل رسول الله ﷺ عن فضل وضوء المرأة؟ قال: لا بأس به ما لم تخل به فإذا خلت به فلا تتوضأ بفضل وضوئها**".

المتابعات والشواهد:

---

(1) . معنى كلمة **(خلت)** نقل عن أحمد في معنى الخلوة روايتان: إحداهما: أنها عدم المشاهدة عند استعمالها من حيث الجملة، وصححها في الفروع. وهي المذهب، ويزول حكم الخلوة بمشاهدة مميز وبكافر وامرأة كخلوة النكاح، وقيل: لا تزول الخلوة إلا بمشاهدة مكلف مسلم، وقيل: لا تزول إلا بمشاهدة رجل مسلم حر.

الرواية الثانية: معنى الخلوة: انفرادها بالاستعمال سواءً شوهدت أم لا. اختارها ابن عقيل وصححها في الحاوي الكبير. ينظر: المغني: 215/1، الإنصاف: 49/1.

(2) . مجموع رسائل ابن عبدالهادي: ص92 .

(3) . أخرجه ابن عدي في الكامل: 49/6، وابن القيسراني في ذخيرة الحفاظ: 1440/3 .

حديث الحكم بن عمرو أن النبي ﷺ نهى ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة أو قال سؤرها. وأخرجه أبو داود[1]، والترمذي[2]، وابن ماجه[3]، فقالوا: حدثنا محمد بن بشار. والنسائي[4] قال: أخبرنا عمرو بن علي.

كلاهما محمد بن بشار وعمرو بن علي عن أبي داود الطيالسي عن شعبة عن عاصم عن أبي حاجب عن الحكم بن عمرو، به.

ترجمة رجال السند:

1 – عمر بن صبح: بن عمران التميمي، يكنى أبا نعيم[5]، روى عن قتادة، ومقاتل بن حيان، روى عنه بشير بن زاذان، وحسين بن علوان، قال البخاري: حدثني يحيى بن علي بن جرير قال سمعت عمر بن صبح يقول: أنا وضعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم وآله[6]، قال ابن أبي حاتم: منكر الحديث[7]، وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات لا يحل كتب حديثه إلا على وجه التعجب[8]، وقال ابن عدي: منكر الحديث[9]، وقال

---

(1) . أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطهارة، باب النهي عن ذلك 21/1رقم 82 .

(2) . أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب في كراهية فضل طهور المرأة 93/1 رقم64.

(3) . أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الطهارة وسننها، باب النهي عن ذلك 132/1 رقم373 .

(4) . أخرجه النسائي في سننه: كتاب المياه، باب النهي عن فضل وضوء المرأة 179/1رقم 343.

(5) . الكامل في الضعفاء: 47/6.

(6) . التاريخ الأوسط: 210/2، تهذيب الكمال 397/21، الضعفاء لأبي نعيم: 113/1.

(7) . الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 117/6.

(8) . المجروحين لابن حبان: 88/2.

(9) . الكامل في الضعفاء: 49/6 .

الدارقطني: متروك[1]، قال الأزدي: كذاب[2]، وقال الذهبي: تركوه[3]، قال ابن حجر: متروك متروك كذبه ابن راهويه[4].

النتيجة: بعد التعريف بعمر بن صبح، فالرواي متكلم فيه جرحه أهل العلم جرحاً شديداً، فهو متروك، ونقل البخاري سنده بإقرار الراوي بالوضع فالراوي لا يقبل حديثه.

2 – مقاتل بن حيان: أبو بسطام البلخي الخزاز، يروي عن قتادة وشهر بن حوشب والعراقيين سكن ببلخ وله بمرو حظه روى عنه علقمة بن مرثد وبكير بن معروف وكان صدوقا فيما يروي إذا كان دونه ثبت كنيته أبو بسطام وهم إخوة أربعة مقاتل والحسن ويزيد ومصعب بنو حيان مات مقاتل بن حيان بكابل وكان قد هرب من أبي مسلم[5]، قال ابن حجر: صدوق فاضل أخطأ الأزدي في زعمه أن وكيعا كذبه وإنما كذب الذي بعده[6].

3 – مسلم بن صبيح: أبو الضحى مسلم بن صبيح الهمداني، روى عن مسروق وأصحاب عبد الله. وكان ثقة كثير الحديث، توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز[7]، وثقه أهل العلم[8].

<u>الحكم على الحديث:</u>

أما حديث ابن عبد الهادي فلم أجد من أصحاب السنن والمسانيد من ذكره باللفظ نفسه إلا ابن عدي في الكامل، وصاحب الذخيرة في تذكرة الحفاظ. فكأن المتن ركب أو أدمج فقد حكم الامام ابن عبد الهادي على هذه الاحاديث بالضعف والوضع، وكذلك لم يستدل الفقهاء بلفظ الحديث الذي أورده ابن عبد الهادي.

---

(1) . سنن الدارقطني: 405/2.

(2) . ينظر: الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي: 211/2.

(3) . الكاشف للذهبي: 63/2.

(4) . المصدر نفسه: 63/2.

(5) . ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 354/8، الثقات لابن حبان: 508/7 .

(6) . تقريب التهذيب: ص544 .

(7) . الطبقات الكبرى: 294/6 . التاريخ الكبير للبخاري: 264/7 .

(8) . الثقات للعجلي: 278/2 . تقريب التهذيب: ص530 .

وقال ابن عدي بعد أن أورد أحاديث لعمر بن صبح ومنها حديث الباب: ولعمر بن صبح غير ما ذكرت من الحديث وعامة ما يرويه غير محفوظ لا متناً، ولا إسناداً[1]، وقال أيضاً: منكر الحديث عن مقاتل بن حيان وغيره[2]، فالراوي مجروح العدالة حكم عليه أهل العلم بالترك وذكر بعضهم أنه كذاب وضاع؛ فالحديث ضعيف جداً، وسبب ضعفه عمر بن الصبح.

والصحيح في هذا؛ خبر عبد الله بن سرجس، وهو موقوف، ومن رفعه فقد أخطأ، وأيضا فإنه قول جماعة من الصحابة ﷺ، قال أحمد: أكثر أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: إذا خلت بالماء فلا يتوضأ منه[3].

استدلال الفقهاء بالحديث:

لم أجد في مذهب من المذاهب الأربعة، من استدل بنص الحديث الذي ذكره ابن عبد الهادي، والذي وقفت عليه من المسألة؛ هو رواية ثانية عن الإمام أحمد من قوله في عدم جواز الوضوء، من فضل ماء المرأة إذا خلت به، قال الإمام أحمد: لا يجوز للرجل أَن يتوضأ بفضل المرأَة إِذا خلت بِهِ وفي رواية أخرى أنه يكره[4].

قال ابن قدامة: ووجه الرواية الأولى– يعني قول الإمام أحمد بعدم جواز الوضوء بفضل وضوء المرأة لو خلت به– ما روى الحكم بن عمرو "**أن النبي ﷺ نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة.** قال الترمذي: هذا حديث حسن[5]، لاحتمال أن يكون قد روي من وجه صحيح خفي على من ضعفه، وأيضا فإنه قول جماعة من الصحابة ﷺ، قال أحمد: أكثر أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: إذا خلت بالماء فلا يتوضأ منه[6].

---

(1) . الكامل في الضعفاء: 49/6.

(2) . الكامل في الضعفاء: 49/6 .

(3) . المغني لابن قدامة: 158/1 .

(4) . حلية العلماء: 178/1–179.

(5) . جامع الترمذي: 93/1 رقم 64 .

(6) . المغني لابن قدامة: 158/1 .